الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: المالية والمحاسبة

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: العلوم المالية

تخصص: مالية وبنوك

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

تحت عنوان:

دور النظام المصرفي في تمويل الاستثمارات.

– دراسة حالة : بنك القرض الشعبي الجزائري

من إعداد الطالب:

– رباحي مصطفى أمين.

الأستاذ المشرف:

– شوبار إلياس

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
عنتر بوتيار	محاضر أ	جامعة مسيلة	رئيسا
شوبار إلياس	محاضر أ	جامعة مسيلة	مشرفا ومقررا
قمان مصطفى	محاضر أ	جامعة مسيلة	مناقشا

السنة الجامعية : 2021–2022

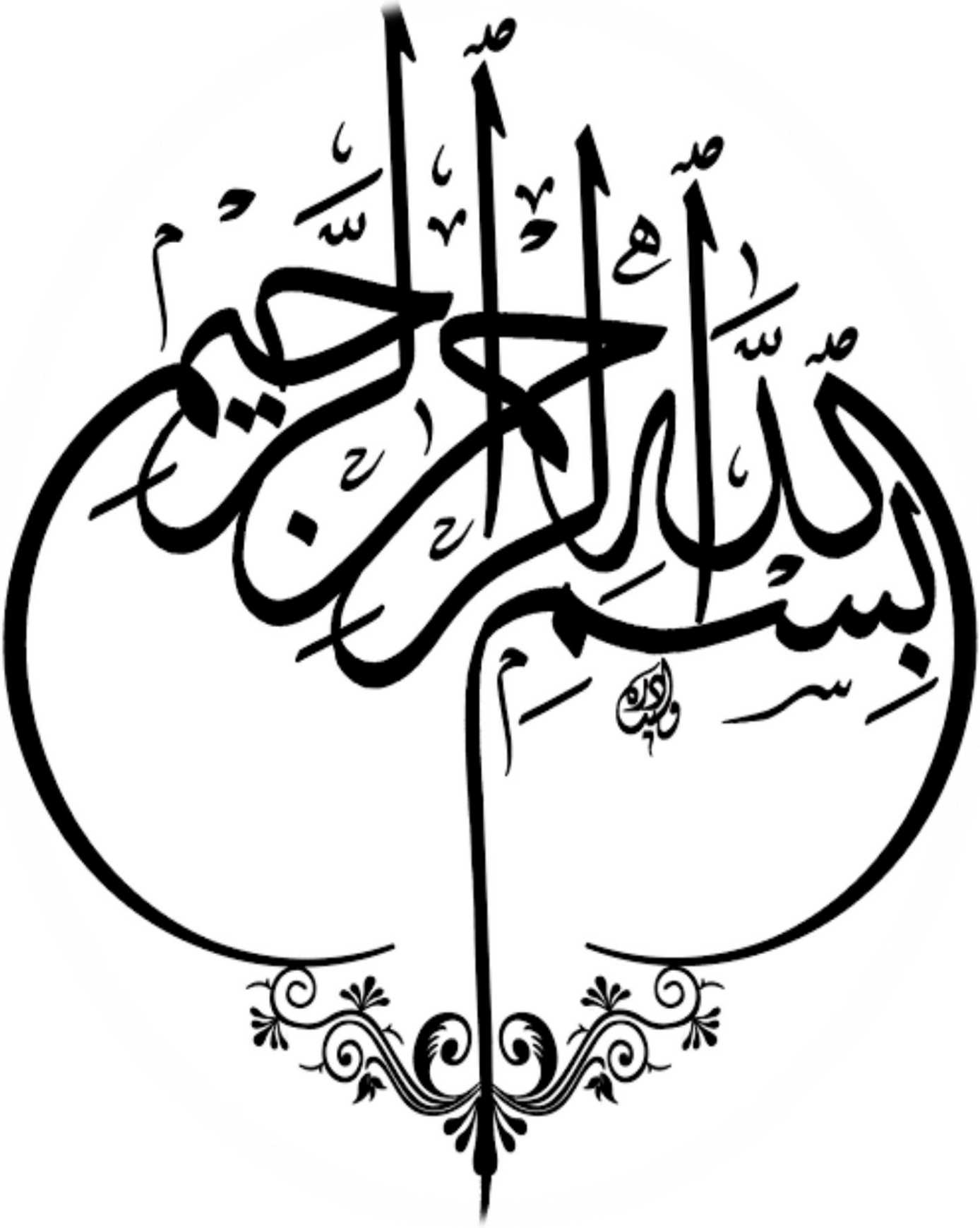
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمة العلم وجعلنا من الذّين يسيرون على دربه، إذْ وُفقنا في إنجاز هذا العمل الذي نأمل أن يكون شمعة من شموع العلم ، تضيء درب أيّ طالب علم ولو بجزء يسير.

جزيل الشكر والاحترام والتقدير للأستاذ المشرف : "**الدكتور إلياس شوبار**" ، الذي ما تأخر عنّي في عون أو مشورة ، وما بخل عليّ بجهده وعطائه.

كما أشكر جميع الأساتذة الأفاضل الذين تابعت معهم المشوار الدراسي منذ أول سنة بكلية علوم الاقتصادية وعلوم التسيير .

كما لا أنس أن أشكر كلّ من قالوا لي : نعم " فلولاها ما امتلأت النفس بالثقة ، وما جادت يداي بالعطاء ".

إلى كلّ من قالوا لي : لا "فلولاها ما صحّ عزم أو وضح سبيل ".

إلى كلّ أصحاب الحقوق علينا.

شكـــرا

إهداء

عندما يشعر المرء أنّه صناعة غيره فإلى من يهدي الفضل .

الحمد لله الّذي وفقنا لصالح الأعمال ويسر لنا سُبل النّجاح وجعل العلم فريضة وأفضل العبادات .

إلى أمّي وأبي حفظهما الله لي

إلى من قاسموني حبّ الوالدين: إخوتي الأعزاء.

إلى عائلتي الكبيرة صغيرا وكبيرا

إلى جميع الأصدقاء وزملاء الدراسة .

مصطفى أمين

العنوان	الصفحة
البسملة	/
كلمة شكر	/
إهداء	/
قائمة الجداول والأشكال	/
مقدمة	1
إشكالية البحث	1
الفرضيات	1
مجال الدراسة	2
الهدف من الدراسة	2
أسباب اختيار الموضوع	2
الفصل الأول : الجهاز المصرفي تمويل الاستثمارات	3
المبحث الأول : بنية النظام المصرفي الجزائري	3
المطلب الاول : مفهوم النظام المصرفي الجزائري	7-3
المطلب الثاني : خصائص ودور الجهاز المصرفي	8
المطلب الثالث : خصائص ودور الجهاز المصرفي	8
المطلب الرابع : واقع الجهاز المصرفي الجزائري	10-9
المبحث الثاني : عموميات حول الاستثمارات	11
المطلب الأول : مفهوم وانواع الاستثمارات الاستثمارات	13-11
المطلب الثاني : تصنيفات الاستثمار و مبادئ واخطار الاستثمار	16-13
المطلب الثالث: اهداف واهمية ومعوقات الاستثمار	17-16
المطلب الرابع : وكالات دعم الاستثمار	21-18
المبحث الثالث: ماهية التمويل	22
المطلب الأول : مفهوم التمويل	22
المطلب الثاني: تصنيفات ومصادر التمويل	22
المطلب الثالث: اهمية ومخاطر التمويل	26-23
الفصل الثاني : دور البنوك في تمويل الاستثمارات	29
المبحث الاول : اليات التمويل في البنوك التجارية	29
المطلب الاول : مفهوم واهمية السياسة التمويلية	29
المطلب الثاني : العوامل المؤثرة في السياسة التمويلية	31
المطلب الثالث : اجراءات منح القروض	34-33-32
المبحث الثاني : بطاقة تعريفية للقرض الشعبي الجزائري	35
المطلب الأول : مفهوم ومهام و اهداف بنك القرض الشعبي الجزائري	36-35
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري	37
المطلب الثالث : سياسة منح القرض في بنك القرض الشعبي الجزائري	38
خاتمة	40
قائمة المراجع	

فهرس الجداول والأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	الهيكل الحالي للجهاز المصرفي الجزائري	10
02	مهام الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب	19
03	مهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	21

مقدمة

يعتبر القطاع المصرفي احد ركائز النظام المالي والاقتصادي بحكم مقوماته ومكوناته ونشاطه , كما يوفر بعد دراسة حالة السوق والوضع الاقتصادي التدفقات النقدية التي يحتاج اليها الاستثمار .

من اجل تحقيق التوازن المالي وانعاش النشاط الاقتصادي وتنويع السلع والخدمات في الاسواق الداخلية يجب الاهتمام بالمشاريع الاستثمارية التي تعتبر اهم النشاطات الاقتصادية على الاطلاق , بحيث تساهم في بلوغ اهداف التنمية الاقتصادية للبلاد ,

وتعد عملية تمويل هذه المشاريع من اصعب واهم العمليات لان المشروع الاستثماري يتوقف على فعالية هذا الاخير في التنمية من خلال تحقيق عوائد كبيرة بأقل التكاليف , وكذا دراسة وتحليل المخاطر التي يمكن ان تعرقل هذا المشروع مثل مخاطر عدم التسديد.

ويتم تمويل المشاريع الاستثمارية بطريقتين : اما التمويل الذاتي اي تقوم المؤسسة بتمويل المشروع عن طريق التدفقات النقدية المحققة او ارباح المؤسسة او عن طريق التمويل الخارجي وذلك باللجوء الى مختلف الهيئات المالية الاخرى

ويمثل الجهاز المصرفي شريان الحياة المصرفية في مختلف الدول المساهمة في التنمية الاقتصادية عن طريق تمويل مختلف المشاريع الاستثمارية الهادفة الى تحقيق قفزة نوعية في الاقتصاد الوطني

الاشكالية المطروحة :

وعلى ضوء ما سبق سيعالج موضوعنا الجوهري الاتي : كيف يساهم النظام المصرفي في تمويل الاستثمارات **؟**

ولإثراء هذا الموضوع وابراز اهميته نتطرق للأسئلة الفرعية التالية

ما مدى مساهمة الجهاز المصرفي في الجزائر وتمويل عملية الاستثمار وتنمية ودعم الاقتصاد الوطني **؟**

ما دور سياسة الاستثمارات في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للجزائر في ظل الاصلاحات الاقتصادية الحديثة **؟**

الفرضيات

- نجحت البنوك الجزائرية في تجميع المدخرات الا انها لم تتمكن من المساهمة بشكل فاعل في تمويل الاستثمار وبالتالي تمويل التنمية الاقتصادية بالجزائر .

- تؤدي سياسة تمويل الاستثمارات الى ارتفاع مستوى التنمية الاقتصادية في الجزائر

مجال الدراسة

في ما يخص مجال الدراسة تطرقنا في بحثنا هذا على النظام المصرفي ونشأته ودور التمويل البنكي في المساهمة في العملية الاستثمارية من خلال منح القروض ومنح الامتيازات لأصحاب القرض والمساهمة في التنمية الاقتصادية .

الهدف من الدراسة

1- الاهمية البالغة للموضوع وتأثيره الكبير على المستوى الاقتصادي والاجتماعي .

2- الرغبة الشخصية للباحث في دراسة الموضوع .

3- دخول الموضوع ضمن اختصاص الطالب .

اسباب اختيار الموضوع

من اهم اسباب اختيار الموضوع هي :

- تناسب وتوافق موضوع البحث مع التخصص الذي ندرس فيه .

- الاهمية البالغة التي تتميز بها البنوك في ترقية الاقتصاد الجزائري بإعتباره محرك اساسي .

- التطور الكبير الذي شهدته المشاريع الاستثمارية .

الفصل الأوّل:

النّظام المصرفي وتمويل الاستثمارات

تمهيد

يعتبر الجهاز المصرفي القلب النابض للاقتصاد اي دولة , فهو ميزان التقدم الاقتصادي لها لما تتمتع به من موارد مالية كبيرة , انتشار واضح لفروعه , فهو يمد النشاط الاقتصادي بالتمويل اللازم لتنشيطه وتطويره وهذا ما دفع بالسلطات العمومية الى التفكير في ادخال اصلاحات عميقة

كما يعتبر الاستثمار احدى العناصر الهامة التي تساهم في تحريك عجلة النمو وهو الطريقة الناجحة لانشاء ومضاعفة الثروات وتحقيق جميع الاهداف الاقتصادية .

المبحث الاول : بنية النظام المصرفي

احتل النظام المصرفي منذ فترات طويلة اهمية بالغة في مختلف النظم الاقتصادية , تزايدت اهميته من يوم لآخر مع التطورات الهامة التي تطرأ على الاقتصاديات , وعليه فقد اخذ مفهوم النظام المصرفي عدة تعريفات و وذلك حسب نشأته وتطوره ,وانعكاس ذلك على هيكله , مما جعله يتسم بخصائص معينة , وسنتناول ما يلي تعريف النظام المصرفي وتطوره ونشأته وخصائصه ومكوناته .

المطلب الأوّ ل : نشأة وتطور الجهاز المصرفي في الجزائر ومفهومه.

يعتبر النظام المصرفي جزءا من النظام المالي , وهو نظام يقيم مجمل النشاطات التي تمارس بها العمليات وخاصة تلك المؤسسات التي تتعامل وتمنح الائتمان .

اولا :تعريف النظام المصرفي :

تعريف 1 :

يعرف النظام المصرفي بانه مجموعة من المصارف العامة في بلد ما وهو يضم مجمل النشاطات التي تمارس بها عمليات مصرفية , وخاصة تلك المتعلقة بمنح الائتمان ,وهو يشمل الجهاز المصرفي و المنشآت المالية المتخصصة والسلطات المسؤولة عن السياسة النقدية اي البنك المركزي والخزينة العامة[1].

تعريف 2 :مجموعة من المصارف العامة في بلد ما , يضم مجمل النشاطات التي تمارس بها العمليات المصرفية وخاصة تلك المتعلقة بمنح الاتمان , والسلطة المسؤولة عن السياسة النقدية ممثلة في البنك المركزي والخزينة العمومية [2].

تعريف 3 :

هو الجهاز المكون من مجموعة من الوسطاء الماليين , والذي يتم من خلاله تدفق الاموال السائدة والمدخرات نحو الاستثمار , والتي تمثل الاساس الائتماني للاقتصاد القومي ويعمل في اطار عدد من السياسات و التوجيهات التي يتولاها البنك المركزي بالتنسيق مع السياسات الاقتصادية العامة في ضل مجموعة من القوانين [3]

[1] خبابه عبد الله , **الاقتصاد المصرفي** , مؤسسة شباب الجامعة ,الاسكندرية , 2008, ص 179.

[2] Gobin gilles (1980) .les operations bancaires et leurs abondements economiques . dunod , paris . France . p 04.

[3] عبد المطلب عبد الحميد , **ادارة البنوك** , دار المناهج للنشر والتوزيع , عمان , الاردن , 2007 , ص 20.

المطلب الثاني : نشأة النظام المصرفي الجزائري

غداة مرور الجزائر الى الاستقلال كان لابد ان تتخذ عدة اجراءات لاسترجاع كامل حقوقها وسيادتها ,لان النظام البنكي الموروث كان متكون في اغلبه من بنوك اجنبية والتي رفضت تمويل الاقتصاد الجزائري ,ومن بين هذه الاجراءات انشاء الهياكل الضرورية لذلك.

اولا : الخزينة العامة :

عقب الاستقلال مباشرة ,تمثلت الخطوة الاولى في الفصل بين الخزينة الفرنسية والخزينة الجزائرية ,ومن جراء ذلك انبثقت الخزينة الجزائرية في 8 اوت 1962 ,والتي اخذت على عاتقها الوظائف التقليدية للخزينة ,زيادة علي ذلك كلفت بتقديم قروض الاستثمار للقطاع الاقتصادي وقروض التجهيز الممنوحة للقطاع الفلاحي المسير ذاتيا ,نظرا لنقص الموارد المالية مستهدفة من ذلك برامج التنمية الاقتصادية المحددة من طرف الدولة [1]

– البنك المركزي الجزائري B.C.A (بنك الجزائر حاليا) :

تأسس هذا البنك بموجب القانون رقم 144/62 بتاريخ 13 ديسمبر 1962,وهو على شكل مؤسسة عمومية وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ,ورأس مال البنك هو ملك للدولة ,ويراس البنك محافظ ومدير عام يتم تعيينهما بمرسوم من قبل رئيس الجمهورية وباقتراح من وزير المالية , والبنك لا يتعامل مع الافراد ولا مع المنشآت بل مع المصارف والدولة المتمثلة في الخزينة العامة[2]

ومن بين الخصائص البنك المركزي الجزائري ما يلي :

- يحتل صدارة الجهاز المصرفي وهو يمثل الرقابة العليا على البنوك التجارية.
- يعتبر مؤسسة عامة يهدف الى خدمة المصلحة العامة وتنظيم النقود والائتمان.
- مؤسسة نقدية قادرة على تحويل الاصول الحقيقية الى اصول نقدية.
- يعتبر بمبدأ الوحدة اي وجود بنك مركزي واحد .

وقد اوكلت للبنك مجموعة من المهام منها.[3]

[1] شاكر القزويني , **محاضرات في اقتصاد البنوك** ,ديوان المطبوعات الجامعية ,ط4,الجزائر و2008,ص66
[2] محفوظ لشعب , **الوجيز في القانون المصرفي الجزائر** ,يو ديوان المطبوعات الجامعية ,ط3,الجزائر 2008وص30
[3] _خبابه عبد الله , **الاقتصاد المصرفي**, مؤسسة شباب الجامعة بدون طبعة, الاسكندرية , 2008,ص 188,188

_ له صلاحية اعادة الخصم للبنوك وخصم السندات العمومية والخاصة,كما يمكنه ادخال سندات ممثلة للقروض متوسطة الاجل في محفظة الاوراق المالية .

_ له صلاحية منح الخزينة كشوفات على الحساب الجاري .

_ يساعد الدولة في المفاوضات التي تجريها في المجال النقدي والمالي مع المنظمات , المؤسات المالية والنقدية العالمية ,وهو الرقيب على التمويل الخارجي .

_ يشارك مع السلطات في اعداد وتشريع قوانين للصرف وتنفيذها .

_ كلفت بمراقبة الجهاز المصرفي ,ويتم ذلك من خلال الاشتراك مع وزارة المالية, عن طريق التقارير المالية التي تقدمها له البنوك ,كذلك تسوية حقوق وديون هذه البنوك عن طريق المقاصة.

– البنوك التجارية وتتمثل في :

– الصندوق الجزائري للتنمية CAD

تأسس هذا الصندوق بموجب القانون رقم 165/63 الصادر في 07 ماي 1963 , في شكل مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي[1] وطبقا لقرار قانون المالية الصادر بتاريخ 1972/07/07 تم تحويل هذا الصندوق الى البنك المركزي للتنمية[2]

وضع هذا الصندوق مباشرة تحت وصاية وزارة المالية وهو مكلف بتمويل الاستثمارات المبرمجة ,في اطار البرامج و المخططات التنموية , وتغطي قطاعات نشاطه جزءا كبيرا من الاقتصاد الوطني وتشمل الصناعة بما فيها قطاع الطاقة والمناجم وقطاع السياحة والنقل والتجارة والتوزيع والمناطق الصناعية والدواوين الزراعية وقطاع الصيد ومؤسسات الانجاز[3]

–الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط

انشئ هذا الصندوق بموجب القانون رقم 64-277 بتاريخ 1 اوت 1964 , وهو مؤسسة عامة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ,ومن اهم انشطته جمع المدخرات الفردية واموال الهيئات المحلية لاجل بناء السكنات [4]

– البنك الوطني الجزائري BNA

انشئ البنك الوطني الجزائري في 13 جوان 1964 ويعتبر اول البنوك التجارية في الجزائر المستقلة[5]

–القرض العقاري للجزائر وتونس بتاريخ 01 جويلية 1966.

–القرض الصناعي التجاري بتاريخ 01 جويلية 1967

–البنك الوطني للتجارة والصناعة في افريقيا بتاريخ 01 جويلية 1968 .

–بنك باريس والبلاد المخفضة بتاريخ ماي 1968.

–مكتب الخصم معسكر 1968 .

[1] انظر القانون رقم 165/63 الصادر بتاريخ 07 ماي 1963 المتضمن انشاء الصندوق الجزائري للتنمية .
[2] قانون 26/72 المؤرخ في 07 جويلية 1972 المتضمن تغيير تسمية الصندوق الجزائري للتنمية.
[3] محمود حميدات مدخل الي التحليل النقدي , ديوان المطبوعات الجامعية ,ط3,الجزائر ,2005,ص130.
[4] خبابه عبد الله مرجع سابق , ص 182
[5] الامر رقم 66-178 الصادر في جوان 1966 المتعلق بانشاء البنك الوطني الجزائري .

واعتبر البنك الوطني الجزائري بنك ودائع واستثمارات وبنك المؤسسات الوطنية اسندت له مهمة دعم عمليات الحول الاشتراكي في الزراعة واهم وظائفه [1]

-تنفيذ خطة الدولة في مجال الائتمان قصير ومتوسط الاجل .

-التكفل بتمويل القطاع الزراعي المسير ذاتيا وكذلك القطاع الصناعي بشقيه العام والخاص .

-تمويل القطاع التجاري خاصة في مجال الاستراد

القرض الشعبي الجزائري cpa :

انشئ القرض الشعبي الجزائري في 29 ديسمبر 1966 وقد تبع ذلك في 11 ماي 1967 اصدار نظام الخاص بهذا البنك [2]

ويقدر رأس ماله 15 مليون دينار جزائري حيث جاء انه ليحل محل البنك الشعبي التجاري والصناعي لكل من الجزائر قسنطينة عنابة وهران والبنك الجهوي للقرض الشعبي بالجزائر , ولقد اندمجت له فيما بعد مجموعة من البنوك كالبنك التجاري المصري بتاريخ ة1 جانفي 1968 الشركة المارسلية للقرض بتاريخ 30 جوان 1968 ,الوكالة الفرنسية للقرض والبنك ,

ويعتبر القرض الشعبي الجزائري بنك ودائع ويختص في النشاطات المالية والنقدية المتعلقة ب :

عمليات التزويد بالالات والعتاد , الصناعة التقليدية , والفنادق والسياحة , تعاونية الانتاج والتوزيع غير الفلاحية .[3]

ثانيا : تطور النظام المصرفي بعد 1990

عرف النظام المصرفي تطورا متميزا منذ عام 1990 باصدار قانون النقد والقرض المؤرخ في 14 /1990/04 والذي يعتبر نص تشريعيا يعكس بحق اهمية المكانة التي يجب ان يكون عليها النظام البنكي بهدف مواكبة التشريعات المصرفية المعمول بها في الدول المتقدمة [4]

ويمكن ادراج المحاور الاساسية التي جاء بها هذا القانون كما يلي :

- التأكيد على ان هيكة النظام المصرفي هي الارضية لعصرنته
- اعطاء الاستقلالية للبنك المركزي واستعادة صلاحيته التقليدية الخاصة بالبنوك المركزية .
- ان قانون النقد والقرض لا يضمن فقط الاستقلالية للبنك المركزي وانما يزيل كل العراقيل امام الاستثمار الاجنبي .
- اعطاء تسمية بنك الجزائر للبنك المركزي , وقد ضمن له ذلك تحسين شروط تعيين مسيريه , وكيفية ممارسة وظائفه , وفي هذا الاطار صار بنك الجزائر ملزما بخلق وتثبيت احسن الظروف في ميدان القرض لتحقيق تطور الاقتصاد الوطني وكذا العمل على الاستقرار الداخلي والخارجي للعملة الوطنية ,وهو المستشار الاساسي للحكومة بالنسبة لكل مشروع قانوني خاص بالمالية والنقد .[5]

كما يمكنه ان يقترح اي اجراء من شأنه تحسين وضعية ميزان المدفوعات والمالية العامة .

---

[1] قميري حجيلة , تطوير آداء وكفاءة الجهاز المصرفي الجزائري في مواجهة المتغيرات العالمية المالية, رسالة ماجيستار في علوم التسيير ,جامعة الجزائر ,2005,ص 05.

[2] الامر رقم 66-336 المؤرخ في 29 ديسمبر 1966 المعدل والمتمم بالأمر رقم 67-75 المؤرخ في 11 ماي 1967 والمتعلق بإنشاء القرض الشعبي الجزائري .

[3] باكور حنان , **الجهاز المصرفي الجزائري ومتطلبات العولمة** ,كلية العلوم الاقتصادية , جامعة البويرة , رسالة تخرج ماستر, 2013 -2014. ص 6

[4] قيلي زوليخة, **المخاطر والتنظيم الاحترازي في البنوك ,مذكرة تخرج شهادة ماجيستر** ,جامعة وهران ,2011 2012, ص 18.

[5] مرجع سابق ,قيلي زوليخة ,ص18.

وبذلك اصبحت كل السلطة النقدية مجسدة في النقد والقرض (اغلب اعضائه من بنك الجزائر) تعمل على تحديد المعايير التالية :

- اصدار النقود .
- عمليات البنك المركزي (الخصم و ايداع ورهن السندات العمومية والخاصة).
- الشروط الخاصة بانشاء البنوك والمؤسسات المالية .
- شروط فتح ممثليات للبنوك والمؤسسات المالية الاجنبية في الجزائر .
- القواعد والنسب المطبقة في البنوك و المؤسسات المالية خاصة في مجال التغطية وتوزيع اخطار السيولة والملاءة.[1]

وحتى يضمن استقرار النظام المالي من جهة وامن المودعين من جهة اخرى كلف القانون هيئة خاصة (اللجنة المصرفية) بمراقبة نشاط البنوك والمؤسسات المالية من اجل .

- معرفة مدى تطبيق القوانين والانظمة مع احترام قواعد الحذر المحددة من قبل بنك الجزائر في مجال تقييم وتغطية المخاطر ,وتصنيف الديون حسب درجة الخطر المستوجبة , تشكيل احتياطي لمخاطر القرض , اذا ان على البنوك ان تحترم كل من الحد الاقصى للعلاقة بين جميع الاخطار المترتبة وقيمة الاموال الخاصة والحد الادنى بين قيمة صافي اموالها الخاصة وجميع الاخطار المترتبة .
- تفادي النتائج السلبية المترتبة على العجز والتسيير.

اضافة الى هذا فانه في اطار قانون النقد والقرض تم ما يلي :

- تأسيس عمليات السوق المفتوحة اي بيع وشراء السندات العمومية ,والسندات القابلة لاعادة الخصم من طرف بنك الجزائر , ومن ثم كل تجاوز لسقف اعادة الخصم يعرض البنك الى سعر الفائدة جزافي .[2]

[1] مرجع سابق ,قبلي زوليخة ص 18.
[2] مرجع سابق , قبلي زوليخة ,ص19.

المطلب الثاني : خصائص ودور الجهاز المصرفي :

اولا : خصائص النظام المصرفي

يمكن ابراز اهم خصائص الجهاز المصرفي فيما يلي : [1]

- يشرف البنك المركزي عبرسن القوانين واللوائح مع ضبط الوضعية المالية من خلال السياسة النقدية على مؤسسات الوساطة المالية
- تمثل مؤسسات الوساطة المالية اهم مكونات الجهاز المصرفي .
- تختلف طبيعة ملكية الجهاز حسب طبيعة الاقتصاديات المختلفة , غير ان جل الاقتصاديات تشترك في الطبيعة العمومية لملكية البنك المركزي.

ثانيا : دور الجهاز المصرفي

لقد اوكلت للجهاز المصرفي مهمتين اساسيتين هما :[2]

1 تمويل الاقتصاد الوطني :

النظام المخطط مركزيا يقترض اقامة مشاريع ضخمة , هذه الاخيرة تتطلب تمويلا مستمرا , ويقع على عاتق الجهاز المصرفي تمويل هذه المخططات والبرامج بالتوازي , الامر الذي يفرض على النظام المصرفي تعبئة الادخارات وتوزيعها ما بين الاعوان الاقتصاديين الذين هم في وضعية احتياج للتمويل , وذلك تبعا لاهداف العامة للتنمية .

2 **تحقيق الرقابة :**

لقد اعطى المشروع للمؤسسات البنكية صلاحية مراقبة المشاريع التي قامت بتمويلها , والتي تدخل في اطار الاهداف المسطرة من طرف الحكومة , اي ان الجهاز المصرفي يلعب دور مهما يتمثل في مراقبة ومتابعة تحقيق المشاريع الاستثمارية .

وفي الاخير يمكن القول ان الجهاز المصرفي يمارس دورا بارزا في الحياة الاقتصادية , فهو آداة لا يمكن الاستغناء عنها لكونه عاملا هاما لتمويل المشاريع والمساهمة في ترقية المبادلات وتطوير الاقتصاد.[3]

[1] محمد عبد الفتاح الصيرفي , **ادارة البنوك** , دار المنهج للنشر والتوزيع , عمان , الاردن , ص 13.
[2] محرزي جلال , **نحو تطوير وعصرنة القطاع المصرفي في الجزائر** , اطروحة دكتوراه جامعة الجزائر , 2002-2006, ص55 -56.
[3] باكور حنان , **الجهاز المصرفي الجزائري ومتطلبات العولمة المالية ,** مذكرة شهادة ماستر , جامعة البويرة , 2013-2014, ص7.

المطلب الثالث : واقع الجهاز المصرفي الجزائري

شهدت المنظومة المصرفية توسعا ملحوظا في الفترة الاخيرة الى جانب البنوك العمومية للسنة . وصل عدد البنوك المعتمدة 29 بنكا ومؤسسة مالية , اذا يتميز الجهاز المصرفي الجزائري بنقاط ضعف كثيرة .

الفرع الاول : الهيكل الحالي للجهاز المصرفي الجزائري :

لقد كان لصدور قانون النقد والقرض دورا بارزا في اعادة تشكيل وهيكلة الجهاز المصرفي الجزائري في شكله الحالي , فقد اتاح امكانية انشاء بنوك ومؤسسات مالية خاصة واجنبية , ومزاولة انشطتها البنكية في الجزائر .

ويتكون الجهاز المصرفي الحالي من ثلاث قطاعات اساسية وه يالبنوك والمؤسسات المالية ومكاتب التمثيل وهو يبينه الشكل التالي:

البنوك

البنوك

البنك الخارجي الجزائري
البنك الوطني الجزائري للتجارة
بنك الفلاحة والتنمية الريفية
بنك التنمية المحلية
القرض الشعبي الجزائري
الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط
الصندوق الوطني للتوفير الفلاحي بنك البركة
بنك العرب للتعاون –الجزائر
ناتكسيس بنك
سوسييتي جينرال – الجزائر
SABADEL
سيتي بنك
بنك العرب – plc الجزائر
BNP PARIBAS-الجزائر
ترست بنك
بنك الخليج – الجزائر
بنك الاسكان والتجارة والمالية
بنك فرنسا
CALYON- الجزائر
السلام بنك – الجزائر
HSBC– الجزائر

المؤسسات المالية

ذات طابع عام

- SOFINANCE
- مؤسسة اعادة التمويل للرهن العقاري
- القرض الاجاري العربي للتعاون
-القرض الاجاري المغاربي

ذات طابع خاص

- البنك الجزائري للتنمية

مكاتب التشغيل

مكاتب التشغيل

- البنك العربي البريطاني
- اتحاد البنوك العربي والفرنسي
- القرض الصناعي والتجاري
- القرض الفلاحي
- INDOSUEZ
- بنك تونس الدولي
- فورتيس بنك
- BANCO

المصدر : حبار عبد الرزاق , تطور مؤشرات الاداء ومسار الاصلاحات في القطاع المصرفي الجزائري , الاكادمية للدراسات الاجتماعية والانسانية , العدد 09, 2013 , ص 58.

المبحث الثاني :عموميات حول الاستثمار

المطلب الاول : مفهوم وانواع الاستثمارات

اولا : مفهوم الاستثمار

التعريف الأول :

الاستثمار قرار متعلق بكيفية استخدام المؤسسة للموارد المتاحة لها ، بالإضافة إلى طريقة تتبع هذه المؤسسة في تخصيص مواردها للحصول على مختلف الأصول، بحيث يتصف هذا التخصيص بالأمثلية الّتي تتجلى في تحديد الحجم الأمثل لكل عنصر من عناصر الأصول ، والتي يتولد عنها عائد في ظل الحفاظ على السيولة[1].

التعريف الثاني :

الاستثمار قرار متعلق باختيار بديل استثماري الذي يعطي أكبر عائد استثماري، وتنفيذه في إطار منهجي وفقا لأهداف وطبيعة المشروع الاستثماري (دراسة الجدول).[2]

التعريف الثالث:

الاستثمار عبارة عن تخصيص الأموال للحصول على أصول صناعية أو مالية أي القيام بنفقة حالية مقابل الحصول على ربح في المستقبل ، وهو لا يتعلق بنفقات إنشاء الأصول المادية والمالية فقط ، وإنما يشمل حتى النفقات التي لا تساهم آنيا ومباشرة في تشغيل المؤسسة ، كتكوين اليد العاملة مثلا[3].

تعريف كنيز[4]:

الاستثمار هو تلك النفقة الّتي تحفز على الشراء والّتي بدورها تخلق الاستثمار .

تعريف ساموبلسن[5]:

هو الزيادة في مخزون رأس المال المادي من الآلات والمباني .

تعريف ماسي:

هو عبارة عن عملية تحويل وسائل مالية إلى سلع ملموسة ،ونتيجة هذه العملية هي السلعة المستثمرة.

وبصفة عامة يمكن تعريف الاستثمار على انه الفرق بين الدخل المتاح والطلب على الاستهلاك، وعملية استخدام المدخرات في تكوين الاستثمارات او الطاقات الانتاجية الجديدة اللازمة لعملية انتاج السلع والخدمات، والمحافظة على الطاقات الانتاجية القائمة او تجديدها ويعتبر الاستثمار ذو مزدوجة[6]

ثانيا :

انواع الاستثمارات

---

[1] جمال بعيطيش ، **تمويل ومخاطر المالية للاستثمارات في المؤسسات** ، دراسة حالة المؤسسة الوطنية للعصي والمصبرات – فرع نقاوس ، رسال ماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باتنة ، 2008-2009، ص 3،4.

[2] مرجع سابق.

[3] نسيمة سابق، أثر الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النمو الاقتصادي، جامعة باتنة 1 ، 2015-2016 ص 8

[4]- Pierre diterlin، l'Investissement، Paris 57، p22

[5] -Paul samuelson-Macro-Economie، Ed ،organisation 17 eme 1994، p 635.

[6] منصوري الزين، آليات تشجيع وترقية الاستثمار كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية، رسالة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ص9.

تتمثل انواع الاستثمارات فيما يلي :

1- الاستثمار حسب الدورة الانتاجية :

نجد في هذا القسم نوعين :[1]

أ- **استثمار ثابت** : وهو ذلك الاستثمار الذي يتكون من الاصول المعرة والتي صممت منذ بدئ المشروع لتدعيم القدرة الانتاجية في المستقبل , وتضمن حركة المشروع بدون انقطاع نشاطها ولا توقفه وهو كذلك كل استثمار لا تنوي المؤسسة التخلي عنه مدى عمر المشروع ويتحدد عمره ب 99 سنة .تتكون الاصول المعمرة من : الاراضي , المباني الصناعية والتجارية , والآلات و التجهيزات الانتاجية ...الخ

ففي ميزانية المؤسسة يظهر هذا النوع من الاستثمارات في الصنف الثاني ودرجة سيولته بطيئة بحيث اذا اراد صاحبها بيعها لتغييرها بنوع جديد وتكنلوجيا حديثة يأخذ وقت طويل ليتحصل على مقابلها من الاموال السائلة .

ب- **الاستثمار في المخزون** : هذا النوع يتكون من اضافات الى المادة الخام المستعملة في الانتاج و المنتجات التامة الصنع والجاهزة للبيع التي لم تبع بعد, وذلك في نهاية الدورة الانتاجية وبداية دورة استغلال جديدة وتحفظ في المخازن لفترة غير محددة[2]

2- الاستثمار حسب اقامة المستثمر :

يقوم المستثمرون ذو رؤوس الاموال بدراسة المحيط ودراسة السوق قبل ان يقدمو عن الاستثمار واعتمادا على هاته الدراسة تتحدد لهم مدى توفر الاسواق والمنافذ لعرض منتجاتهم مقابل الطلب الموجود .

و صاحب هذه المنتجات المعروضة قد يكون مستثمرا محليا كما قد يكون مستثمر اجنبيا , وعليه نجد في هذا القسم نوعين من الاستثمارات هما :

أ – استثمار محلي :يعتبر الاستثمار المحلي هو كل استثمار قام به اصحاب رؤوس الاموال ينتمون الى البلد المستثمر فيه انتماء عرفي يقطنون في هذا البلد , هؤلاء المستثمرون يرون في تكديس الاموال خسارة كبيرة لا تأتي بمنفعة . وعليه يقررون المساهمة في زيادة الدخل القومي لوطنهم ويضيفون الى مجموع الاستثمارات المحلية القائمة استثمارا جديدا وبالتالي يساهمون في خلق قيمة مضافة جديدة وتشغيل يد عاملة دائمة .

ب –**استثمار اجنبي** : نسمي استثمارا اجنبيا تلك الاستثمارات القائمة في بلد معين لكن المستثمر غير قاطن وغير مقيم في هذا البلد . ورأس المال الاساسي الذي يكونها رأس مال اجنبي بصفة مطلقة ورغم ان هذا النوع من الاستثمار يعود على البلد بزيادة المنتجات وعرض

[1] حمزة عبد , الحكيم منير دحمان ,محمود الابيض , البنوك الشاملة ودورها في تحفيز الاستثمار , مذكرة تخرج شهادة ليسانس , جامعة ورقلة , 2012-2013, ص 57

[2] عبد الوهاب بوحامد سامي عيسى , محمد ساعي , الاستثمارات الخاصة في الجزائر ودور البنوك التجارية في ترقيتها , مذكرة تخرج لنيل شهادة في العلوم التجارية , جوان 2002 , ص 18.

الخدمات لكن لا يضيف ولا يأخذ بعين الاعتبار عند تقييم الناتج الداخلي الخام لان الارباح الناتجة من هذا الاستثمار تعود الى المستثمر الاجنبي .[1]

3- **استثمار حسب درجة السيولة** : في هذا القسم نجد نوعين هما :

ا – استثمار عيني :هي تلك الاستثمارات المادية المتمثلة في الممتلكات والمباني والاراضي والتجهيزات الانتاجية وغيرها , ولها درجة سيولة بطيئة جدا اذا ما اراد المستثمر التخلص منها , فكل من اراد القيام بمشروع استثماري وسعى الى التحصل على هذه الاموال الثابتة اعتبر انه قام بإستثمار عيني , اي قدم اموال سائلة ليتحصل على ممتلكات تأتي له بعد فترة زمنية معينة بأرباح على طول فترة تشغيل هذه الممتلكات .

ب– استثمار مالي : هو عملية مالية يقوم بها صاحب رؤوس الاموال بتوظيف امواله التي هو بغير حاجة اليها حاليا في مؤسسات مصرفية ومالية بسعر فائدة معينة تأتي له بربح او يقوم بشراء اسهم في مؤسسة اقتصادية معينة ذات سمعة عالية مقابل فائدة في آخر السنة تناسب سنة المشاركة في اسهم هذه الشركة , وهي كذلك عملية وضع المال للتحصيل بعد فترة زمنية معينة على مال اكبر .[2]

المطلب الثاني : تصنيفات ومبادئ واخطار الاستثمار

اولا :تصنيفات الاستثمار

1– تصنيف الاستثمار من حيث الهدف :هذا النوع من التصنيف يسمح لنا بالحصول على الاستثمارات التالية :

أ – الاستثمارات الاستبدال والتحديد : وهي الاستثمارات التي تسعى الى تخفيض التكاليف والمحافظة على طرقة المؤسسة ويعتبر التجديد بصفة عامة علمية تساعد المؤسسة على تقليل المخاطر , وخاصة ان المتغيرات الاقتصادية تتغير بسرعة ويتعلق المر بإبدال تجهيزات قديمة بأخرى جديدة .[3]

ب– استثمارات التوسع : هي تلك الاستثمارات التي تكون الغرض منها زيادة الطاقة الانتاجية , وتسويق منتجات جديدة او التعمق في انتاج وتسويق منتجات موجودة من قبل توسيع حصتها في السوق .

ج– الاستثمارات الاستراتيجية : وهي تلك الاستثمارات تهدف الى تحسين استراتيجية المؤسسة وبعث شروط اكثر تلاؤما لضمان مستقبلها وذلك بخفضها على حصتها في السوق , ويمكن ان تكون هذه الاستثمارات موجهة مثل بعث منتوج جديد في السوق , او الدفاعية مثل امتصاص ممون للتأكد من ان التمويل في امان المنافسة

د– الاستثمارات الاجتماعية : وهي استثمارات التي تمثل المرافق العامة والمحيط ...الخ

2– تصنيف الاستثمارات حسب الطبيعة[1]

[1] احمد حافظ الحجويني , التحليل الاقتصادي الكلي , مكتبة عين شمس , دار غريب للطباعة , القاهرة , 1974, ص 64.
[2] عبد الوهاب بوحامد وآخرون , مرجع سابق , ص 20, 21.
[3]Kamel hamdi . analyse bancaire de l'entreprise 44 éme . édition essalem . algerie .2000 .page 11.

يسمح لنا هذا التصنيف بالتمييز بين :

أ –الاستثمارات المادية الصناعية والتجارية : وهي الاستثمارات الموجهة لإنتاج السلع بمختلف انواعها وتأخذ اصول مادية رؤوس اموال دائمة او متداولة تتمثل فيما يلي :

-الاستثمارات في المشاريع الضخمة

– الاستثمارات في مختلف المعدات والاجهزة

الاستثمارات في المجوهرات والمعادن

ب– الاستثمارات غير مادية : تتمثل هذه الاستثمارات في براءة الاختراع شهرة المحل التجاري البحوث و التكوين

ج– الاستثمارات المالية :يمكن تعريف الاستثمار المالي بأنه " شراء تكوين رأس مالي موجود "[2]

وهذا يعني شراء حصة رأس مال (سهم) او حصة في قرض (سند) تعطي مالكها حق المطالبة بالأرباح او الفوائد وتشمل بصفة عامة الاستثمار في الاوراق المالية المتمثلة في الحصول على الاصول المالية

3– تصنيف الاستثمار حسب الغاية : [3] حسب هذا التصنيف لدينا :

أ– الاستثمارات الانتاجية : وهي الاستثمارات المخصصة للإنتاج سلع وتكون تجارية في السوق ومن هذه الاستثمارات نجد :

– استثمارات تخص عملية التصدير و الاستيراد .

– استثمارات تجديد وسائل الانتاج .

ب– الاستثمارات غير الانتاجية : وتتمثل في الاستثمارات التالية :

– المشاريع الاجتماعية مثل التعليم , الصحة ...الخ .

– مشاريع التهيئة مثل الطرق , الجسور السدود ....الخ .

ثانيا:

المبادئ الاستثمارية

[1] عبد الوهاب بوحامد سامي عيسى , محمد ساعي , الاستثمارات الخاصة في الجزائر ودور البنوك التجارية في ترقيتها , مذكرة تخرج لنيل شهادة في العلوم التجارية , جوان 2002 , ص 18.

[2] زياد رمضان , مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي , دار وائل للنشر , 1988, ص 23.

[3] Kamel hamdi – op Mcit –p10.

هناك عدة مبادئ تحكم السياسات الاستثمارية , فان المناقشة تتصف بأنها عامة الى حد كبير اما التطبيقات المحددة لهذه المبادئ العامة هي :[1]

خطوات التخطيط الاستثماري

يعتبر استثمار الاموال من الامور الهامة التي لا يصح اطلاقا تركها للارتجال بل يجب ان يتم ذلك على اساس خطة مدروسة تأخذ في الحسبان احتياجات المستثمر ودرجة الخطر التي يمكن تحملها وتنطوي هذه الخطة على خطوات ست يمكن ترتيبها كالاتي :

1- وضع ميزانية تقديرية للأموال التي تخصص للأغراض الاستثمارية . يل البرنامج على ضوء الظروف المتغيرة واحوال سوق الاوراق المالية .

و اذا بدا ان هذا المجال اتصف بالصعوبة والتعقيد فمرجع ذلك الى ان المشكلة الاستثمارية نفسها ليست سهلة بل صعبة ومعقدة في الكثير من الحالات وتستدعي الدراسات العميقة والتصرف الدقيق السليم والمستثمر الذي ينشد النجاح , عليه ان يتبع الخطوات اللازمة حسب ترتيبها , لان بعض المستثمرين لا يحافظ على الترتيب المنطقي السابق كما ان بعض يأخذ في حسبانه بعض هذه الخطوات دون البعض الاخر , وفي مثل هذه الحالات تكون نتيجة حتمية في تعريض الاموال المدخرة لخطر الخسارة والضياع .

ثالثا : اخطار الاستثمار [2]

من المعروف ان جميع انواع الاستثمار تتعرض لعدة اخطار تعود الى اسباب مختلفة , وهذه الاخطار لا تنصب على اصل الاستثمار فقط بل تقع ايضا على دخله , ولا يقصد بالأخطار احتمال الخسائر فقط لان الاخطار تنطوي ايضا على احتمال الربح ولا يمكن لأي مستثمر ان يرسم خطته على اساس سليم الا اذا كان ملما بالأخطار التي تعرض لها استثماره .

وبالتالي فبعد ان ينتهي المستثمر في تحديد اهدافه الاستثمارية والالمام بالاعتبارات الواجب اخذها في الحسبان لتحقيق هذه الاغراض وقبل اختبار الانواع العامة للاستثمار ينبغي عليه ان يكون على بنية تامة من الاخطار التي سيقابلها.

ولا يعني هذا الخطر ينبغي تجنبه او على الاقل تخفيضه , لان بعض المستثمرين يمكنه تحمل الكثير من الاخطار , ولكن البعض الاخر لا يتمكن من ذلك , ومن ثم فالأمر الهام هو الربط بين الاغراض و بين تحمل الخطر وذلك بطريقة واقعية رشيدة وفي الواقع ان المشكلة المركزية .

لاستثمار هي تصميم برنامج يمكنه من مقابلة اغراض واهداف المستثمر بدون ان يتحمل اخطار تفوق طاقته ومقدرته ويمكنه ان ينتج دخلا او عائدا يتناسب مع تلك الاخطار , ويلاحظ ان المستثمر كثير ما يسأل نفسه "ماهو العائد الذي اقصده ؟" وبعد ذلك يعد برنامجه الاستثماري سعيا منه للحصول على هذا العائد , اذ ان مثل هذا الاتجاه بعيد عن الحقيقة لان الطريق الصواب الذي يجب على المستثمر ان ينتهجه هو ان يطرح على نفسه السؤال التالي : "ةماهي اهداف الاستثمار وماهي الاعتبارات التي ينبغي اخذها في الحساب لتحقيق هذه الاهداف , وماهو العائد الذي ارجو الحصول عليه اذ امكن ذلك الوفاء للاغراض والاعتبارات ؟"

[1] جميل احمد توفيق , الاستثمار وتحليل الاوراق المالية ' دار المعارف , مصر , ص 104.
[2] حمزة عبد الحليم منير دحمان , محمود الابيض ' مرجع سابق , ص 60-61.

ومن المعروف ان الفرق بين العائد على الاوراق المالية من الدرجة الاولى (السندات الحكومية) وبين العائد على الاسهم العادية كبير وبالتالي فلماذا نطلب من المستثمر في الكثير من الحالات ان يرضى بعائد 10 او 15 على مدخراته بينما في امكانه الحصول على عائد يتراوح ما بين 20 او 25 في استثمارات اخرى , ان الاجابة على ذلك بسيطة للغاية فبعظ المستثمرين يمكنهم تحمل الخطر والاستفادة من ذلك عن طريق العائد المرتفع والزيادة في قيمة الاصل (في حالة الاسهم العادية) بينما البعض الاخر لا يتمكن من ذلك .

المطلب الثالث : اهداف واهمية ومعوقات الاستثمار

اولا : اهداف الاستثمار

يعمل الاستثمار على تحقيق العديد من الاهداف سواء المالية منها والانتاجية اي فيما يخص الانتاج فنجد انه يساهم في المحافظة على قيمة الموجودات وكذلك مواجهة زيادة الطلب ونمو الاسواق بما في ذلك العمل على زيادة العائد المحقق من الاستثمار , كما يهدف الاستثمار الى تحقيق او توفير مستوى مناسب من السيولة , وكل كذلك لضمان تغطية متطلبات عمليات النشاط الاقتصادي وكذلك العملية الانتاجية للمشروع الاستثماري . كما يحقق في اغلب الاحيان عائد مرض يحفز المستثمر على اعادة الاستثمار في مشروعه .

ثانيا : اهمية الاستثمار

يحض الاستثمار بأهمية كبيرة سواء من طرف الافراد او المؤسسات الاقتصادية حيث انه يساهم في زيادة الدخل الوطني , كما يساعد المستثمر في حماية ثروته من المخاطر المختلفة , فهو يساهم ايضا في تقليل نسبة البطالة من خلال توفير مناصب الشغل , فهو يقوم بدعم عملية التنمية الاقتصادية وزيادة رأس المال من خلال زيادة الارباح المحققة من الاستثمار .[1]

ثالثا :معوقات الاستثمار في الجزائر

على الرغم من الجهود المبذولة لتحسين مناخ الاستثمار في الجزائر الا ان التقارير التي تعدها الهيئات المختلفة حول تقدير مناخ الاستثمار في الجزائر تبقى بعيدة كل البعد عن طموحات الواعدة لاقتصاد الجزائري في تخطي عتبة الفقر والسير بالعملية التنموية الى الامام عن طريق ازالة كل العراقيل والحواجز التي تعترض في هذا السبيل .[2]

معوقات الاستثمار بوجه عام: ان الاستثمار بنوعيه المحلي والاجنبي يشترك في مجموعة من المعوقات والتي نجملها فما يلي .

1- المعوقات البيروقراطية ,:كبطء العمل الاداري وصعوبة فهم الموظف المعني في الدولة لتفاصيل طلب المنشأة , الفساد الاداري متغيرات الفساد الإداري وتتمثل في الرشوة , الوساطة والمحسوبية, العصب .

2-المعوقات القانونية : وتتمثل فيما يلي

- تعدد القوانين والانظمة , التعديلات والتغيرات في القوانين , المشكلات القانونية مع العمال , المشكلات القانونية مع المتنافسين , المشكلات القانونية مع الشركاء , الفساد في تطبيق القوانين .

[1] قاسم نايف علوان, ادارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق , دار الثقافة للنشر والتوزيع ,طبعة 2009 ,الاردن ص36.
[2] منصوري زين , واقع وآفاق سياسة الاستثمار في الجزائر , مجلة اقتصاديات شمال افريقيا, جامعة الشلف , العدد 2, ص 139.

3- معوقات مهارية : وتتمثل في ندرة مهارة العاملين , ندرة التأهيل العلمي والخبرة العلمية

4- معوقات التكلفة : وتتمثل في ارتفاع تكاليف الانتاج .

5- **معوقات التسويق** : وتتمثل في معوقات التسويق المحلي , معوقات التسويق الخارجي .

6- **معوقات التمويل** :وتتمثل في عدم وجود ضمانات كافية للتمويل , ارتفاع سعر الفائدة الكلف , عدم كفاية السوق المانحة , عدم وجود برامج تمويل متخصصة , عدم اعتبار الجدوى الاقتصادية للمش

7- **معوقات الضرائب والرسوم**: وتتمثل في الضرائب المرتفعة والمتعددة عبء ضريبي مرتفع في بداية انطلاق المشروع , الازدواج الضريبي غموض في قوانين الضريبة .

2- تحديد الاهداف الاستثمارية حسب اهميتها واولويتها , مع معرفة الاعتبارات الاستثمارية التي ينبغي اخذها في الحسبان اذا اريد تحقيق هذه الاهداف .

3- تحليل الاخطار التي ينطوي عليها استخدام الانواع المختلفة من الاستثمارات

4- توزيع الاموال المتوفرة بين الوسائل او الاصول الاستثمارية بطريقة تسهل الوصول الى الاهداف الموضوعة مع تجنب الاخطار او تخفيضها لادنى حد ممكن.

5- اختيار الصناعة المعينة واختيار الشركة المعينة , مع توقيت التحركات.

6- الاستمرار في الادارة والاشراف والتقييم مع تعد

المطلب الرابع : وكالات دعم الاستثمار الاجهزة (ansej – cnac)

اولا : وكالة دعم وتشغيل الشباب ansej

أنشأت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 1996/09/08, وتعرف على انها هيئة وطنية ذات طابع خاص ,تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ,توضع تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل متابعة جميع نشاطاتها ,مقرها الجزائر العاصمة وفروعها جهوية ومحلية وتهدف إلى[1]:

- توفير جميع البيانات اللازمة للمستثمرين الشباب ,واعلامهم بمختلف الامتيازات المفتوحة لهم من اجل تسهيل نشاطاتهم ودعمهم وترقيتهم
- تنمية وترقية المهارات والاساليب الاستثمارية للمستثمرين الشباب من خلال تشجيع روح المبادرة الفردية وانشاء الدورات التدريبية وتقديم النصائح والارشادات .
- متابعة الاستثمارات قيد الدراسة ,وتفعيل دور المشروع الصغير .
- دعم وتشجيع الشباب العاطل عن العمل لأنشاء مشاريع استثمارية صغيرة وتحسين قدراته في جميع المجالات[2].

ويمكن حصر اهم مهام هذه الوكالة في الشكل التالي

[1] المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 1996/090/08, المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وتحديد قانونها الاساسي, الجريدة الرسمية الجزائرية ,العدد 55,ص 11,12.

[2] بقة الشريف و آخرون,تحليل وتقييم تجربة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر –حالة المؤسسات المصنعة في ولاية سطيف , ملتقى دولي حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية ,كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ,سطيف ,ايام 25-26-27-28 ماي 2003,ص 219.

الشكل رقم (2): مهام الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ansej)

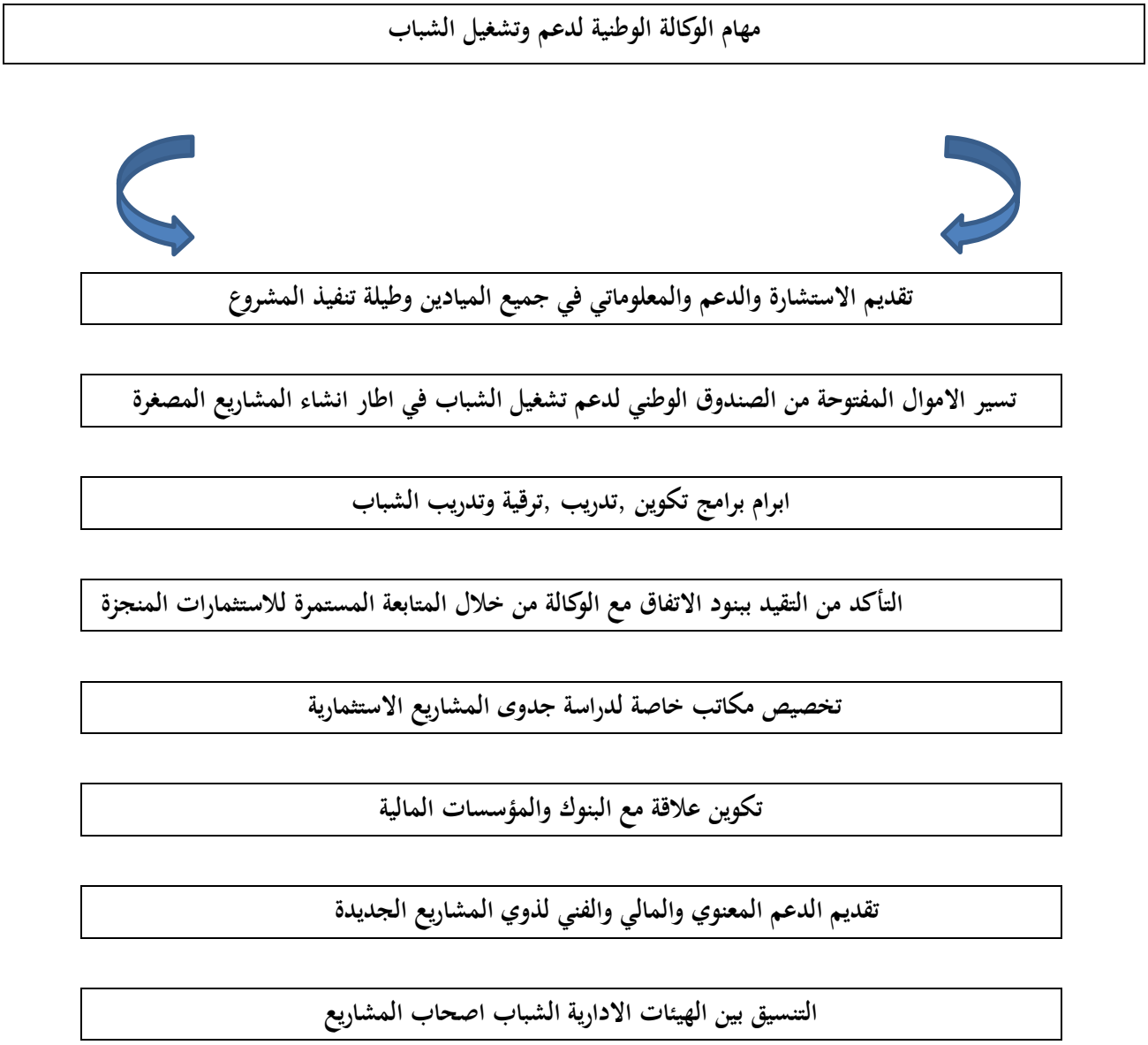

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على المرسوم التنفيذي رقم :96-296

يوضح الشكل اعلاه مهام الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ansej), والتي نذكر من بينها تقديم الاستشارة والدعم المعلوماتي في جميع الميادين وطيلة تنفيذ المشروع , تسيير الاموال الممنوحة من الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب في اطار انشاء المشاريع المصغرة وتقديم الدعم المعنوي والمادي والفني لذوي المشاريع الجديدة ,الى غير ذلك من المهام.

ثانيا: الصندوق الوطني للتامين عن البطالة (cnac)

تم انشائه بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 94-09 الصادر بتاريخ 1994/05/26[1] والمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ 1994/07/06[2], نتيجة لعمليات الخوصصة واعادة الهيكلة ومختلف الاصلاحات التي شهدها الاقتصاد الجزائري ,في اطار جهازه الجديد الخاص بإنشاء المشاريع المصغرة من طرف البطالين (35 سنة و50سنة)و من اجل القيام بالمهام التالية[3]

شكل رقم(3): مهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة cnac

مهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

تشخيص المؤسسات المواجهة لخطر الحل ,وتحسين مستوي اداء المؤسسات السليمة كخطوة اولى سنة 2000

لعب دور شركة رأس المال المخاطر من خلال مشاركتها المؤقتة في رأس مال المؤسسة, وتمويل مختلف المشاريع التي تواجه

يتحمل الخسائر في حالة تعرض المؤسسة لذلك

ضبط استمرار بطالة المنخرطين, وتحصيل الاشتراكات المخصصة لتمويل آداء التأمين عن البطالة في الحياة النشطة

مساعدة وتدعيم البطالين, واعادة ادماج المستفيدين منهم من اداءات التأمين عن البطالة في الحياة النشطة

تأسيس صندوق الاحتياط والاتصال بمختلف المؤسسات المالية

تقديم قروض بدون فائدة تتغير حسب تكلفة الاستثمار ,ومنح امتيازات جبائية عند مرحلة انجاز الاستثمار

المصدر : شعيب اتشي , واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأورو جزائرية , رسالة ماجستار ,كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير , فرع تحليل اقتصادي ,جامعة الجزائر ,2007-2008,ص 79.

[1] المرسوم التشريعي رقم 94-09 المؤرخ في 1994/05/26 المتضمن الحفاظ على الشغل وحماية الاجراء الذين قد يفقدون عملهم بصفة لا ارادية ,الجريدة الرسمية الجزائرية,العدد34,الصادر بتاريخ 1996/06/01,ص 3.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 94-188,المؤرخ في 1994/07/06,المتضمن القانون الاساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ,الجريدة الرسمية الجزائرية ,العدد44,الصادر بتاريخ 1994/07/07,ص:5.

[3] المادة 04, الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 44, الصادر بتاريخ 1994/07/07, ص:6.

يوضح الشكل السابق مهام الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة cnac والتي تتمثل في تشخيص المؤسسات المواجهة لخطر الحل ,وتحسين مستوى آداء المؤسسات السليمة كخطوة اولى سنة 2000 , لعب دور شركة رأس مال المخاطر من خلال مشاركته المؤقتة في رأس مال المؤسسة , وتمويل مختلف المشاريع التي تواجه صعوبات , الى غير ذلك المهام الاخرى المذكورة اعلاه[1]

[1] نسيمة سابق , اثر الاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على النمو الاقتصادي , رسالة دكتوراه , جامعة باتنة , 2015-2016, ص 130

المبحث الثالث : ماهية التمويل

تعتبر وظيفة التمويل من الوظائف البالغة الاهمية وذلك مما توفره من اموال لتغطية نفقات المشاريع المختلفة بقدر حاجياتها المختلفة .

المطلب الاول : مفهوم التمويل

ظهر التمويل وتطور بشكل ملحوظ , وكان ضروريا التغلب على التحديات المختلفة التي تواجهها الاعمال الاستثمارية , ما يدفع بالمستثمرين ورجال الاعمال الى البحث عن مصادر متعددة ومتنوعة ومن هنا نستنتج ان لكلمة تمويل مفهومين :[1]

النظرة الضيقة :تعني كلمة تمويل مجموعة من وسائل الاقتراض التي تضمن للمؤسسة استمرار نشاطها

النظرة الواسعة : التمويل هو مجمل العمليات التي من خلالها تقوم المؤسسة بتلبية كل متطلباتها من اموال وزيادة لاحقة لعقود القروض بصفة عامة او المنشآت المالي او المساهمات الممنوحة بسندات باهظة وتطوعية من طرف الدولة , الخزينة العامة , الجماعات المحلية .

وبعبارة اخرى هو تجميع لمبالغ مالية ووضعها تحت تصرف المؤسسة بصفة دائمة ومستمرة من طرف المساهمين او المالكين لهذه المؤسسة وهذا ما يعرف برأس المال الاجتماع .[2]

والتمويل بمعناه الاقتصادي يعني مجموع الطرق والوسائل المالية وجميع القرارات التي تتخذها الادارة المالية لجعل استخدام الاموال استخداما اقتصاديا بما في ذلك الاستخدامات البديلة , فهو يعتبر عصب الحياة الاقتصادية يمدها بالتدفقات النقدية والمالية فكلما كان التمويل كافيا كانت نسبة نجاح مشروع الاقتصادي اكبر .

المطلب الثاني : تصنيفات مصادر التمويل

وفق للدراسات السائدة في هذا المجال فإنه يتم تبويب مصادر التمويل في مجموعات مختلفة تختص كل منها بخاصية معينة وهذا تماشيا مع طبيعة الدراسة المنجزة , ومن بين اهم التصنيفات الموجودة في المراجع نذكر :[3]

1- التصنيف حسب الزمن والمدة

تصنف مصادر التمويل نسبة الى هذا العنصر الى ثلاث انواع رئيسية هي مصادر التمويل قصيرة الاجل ,مصادر التمويل متوسطة الاجل , مصادر التمويل طويلة الاجل .

1-1 **مصادر التمويل قصيرة الاجل** :يقصد بالتمويل قصير الاجل تلك الاموال التي تحصل عليها المؤسسة من الغير على ان يتم ردها خلال فترة زمنية لا تتعدى السنة الواحدة, وتكون تلك الاموال موجهة لنشاط الاستغلال[4] , من بين اهم المصادر نذكر الائتمان التجاري .

2-1 **مصادر التمويل متوسطة الاجل** : ما يميزها ان فترة التمويل لهذه المصادر اطول نسبيا من السابقة فهي عادة ما تتراوح سنتين واربع سنوات وتتمثل هذه المصادر عموما في القروض

3-1 **مصادر التمويل طويلة الاجل** : وهو التمويل الذي تحصل عليه المؤسسة من البنوك والمؤسسات المالية , والذي يتم اهتلاكه في فترة تتجاوز عادة سبع سنوات .

---

[1] فرقان مراد , تمويل الاستثمارات عن طريق قروض بنكية , مذكرة تخرج شهادة نيل الدراسات التطبيقية الجامعية , دفعة 02, 2003, ص 44.
[2] هيثم محمد الزغبي : الادارة و والتحليل : دار الفكر للطباعة والنشر للتوزيع , عمان , 2000, ص 77.
[3] بقاش وليد , مداح عبد الباسط , بوزيدي خليل , مرجع سابق ,ص 137.
[4] منير ابراهيم هندي , الفكر الحديث في مصادر التمويل و منشأة المعارف الاسكندرية , مصر ,1998 ,ص 5.

2- **التصنيف حسب حسب مصدر التمويل** :

يقصد بهذا التصنيف تبويب مصادر التمويل نسبة للهيئة المصدرة و عموما تصنف مصادر التمويل حسب هذا المعيار الي تمويل داخلي وخارجي .[1]

2-1 **التمويل الداخلي** : ويطلق عليه عادة التمويل الذاتي , يقصد بهذا النوع من التمويل تلك المصادر التي تلجأ اليها المؤسسة لتمويل استثماراتها دون اللجوء الى الخارج , فعملية احتجاز الارباح , الاهتلاك والمؤونات هي مصادر داخلية يتم الحصول عليها من دورة الاستغلال .

2-2 **التمويل الخارجي** : ويتمثل في الحصول على الاموال من المصادر الخارجية , اما عن طريق الاقتراض مثل القروض واصدار السندات و واما من مصادر الملكية مثل اصدار الاسهم العادية والاسهم الممتازة .

3- **التصنيف حسب الملكية** : يقصد بهذا معيار الملكية حالة مصدر التمويل وهو يجعل من منح التمويل مالك او مقرض بالنسبة للمؤسسة , وفي هذا الاطار يتم تبويب مصادر التمويل الى :[2]

3- 1 **مصادر التمويل بالملكية** :

هي المصادر التي تحصل عليها المؤسسة من الغير والتي تعطي لصاحبها نصيب من رأس مال الشركة , فحمله للاسهم العادية والممتازة يعتبرون من اصحاب او ملاك المؤسسة نتيجة لشرائهم اسهمها والتي تمنحهم هذا الحق.

3-2 **مصادر التمويل بالاستدانة** :

هي المصادر التي تحصل عليها المؤسسة من الغير والتي تعطي صاحبها او مانحها صفة المقرض , ومن بين اهم هذه المصادر نذكر القروض بأنواعها والسندات .

المطلب الثالث : اهمية ومخاطر التمويل

اولا : اهمية التمويل

تعتبر عملية التمويل التي تنفرد بها الوظيفة المالية اهم نشاط المؤسسة الاقتصادية للدو الذي تؤديه والصلة المباشرة لها مع باقي الوظائف , التي لا يمكنها ان تحقق طموح الادارة دون توفر الاموال الضرورية لذلك , ولا تنصب اهمية التمويل في تدفق نشاطات باقي الاقسام فحسب بل اهميتها كانت دوما ابعد من ذلك بكثير , وتطولرت مع تطور المؤسسة ونشاطاتها , وما نجده اليوم من تطور لمصادر الاموال كان في سابق عبارة عن ممارسات بين مجموعة من الاشخاص واصحاب المؤسسات وتوسع اليوم ليشمل العديد من المجالات , وعموما اصبحت اهمية التمويل تتجلى في :[3]

- توفير رؤوس الاموال اللازمة لانجاز مختلف المشاريع (توفير مناصب شغل جديدة مع تحقيق التنمية الاقتصادية للبلاد) .
- تحقيق الاهداف المسطرة من قبل الدولة .
- تحقيق الرفاهية للافراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية لهم (توفير السكن , العمل .....)

[1] بقاش وليد , مداح عبد الباسط , بوزيدي خليل , ملتقى حول النظام المالي واشكالية تمويل الاقتصاديات النامية ,جامعة المسيلة , 2019 , ص138.
[2] رقية بوحيدر , محاضرات مقياس تمويل المؤسسة , سنة اولى ماجستار ادار مالية , جامعة جيجل , 2013-2014
[3] خبابة عبد الله, اليات التمويل الاسلامي بديل لطرق التمويل التقليدية , مداخلة في الملتقى الدولي حول ازمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الاسلامية, جامعة المسيلة , 2010, ص 5.

ثانيا :مخاطر التمويل

للمستثمر اهداف اساسية منها الحصول على فوائد كبيرة تفوق تكاليف الاستثمار وهو ما لا يتحقق الا بالمرور عبر عمليات مالية تكون صعبة بسبب المخاطر المختلفة قد تحدث اثناء القيام بعمليات التمويل , ومن اهم المخاطر ما يلي :

اولا : مخاطر حسب الزمن

1-1 مخاطر الصنع : وينجم عنه اثناء عملية الصنع اي انجاز الطلبية وقبل التسليم و فقد يحدث انقطاع او تعوقف عن الصنع ويكون ذلك لاسباب تقنية مالية او لاسباب مفاجئة مثل حادث سياسي في بلد المشتري وبالتالي يكون البائع انفق مصاريف لا يمكن ان يسترجعها من قبل المشتري .

1-1 **مخطر اقتصادي** : ويظهر خلال فترة التصنيع وهو انتاج عن ارتفاع الاسعار الداخلية لبلد المورد الذي يرغم عليه تحملها نتيجة ارتفاعها .

ثانيا :مخاطر حسب طبيعة الخطر :

1 الاخطار السياسية : وهي احتمال حدوث ازمات بين البلدين المتعاملين او التغيير في الحكومات ومنها الحروب والانقلابات العسكرية , وكل هذا يؤدي الى خلق مشاكل فيما يخص تسوية الديون .

2**المخاطر التجارية : وهي عدم توفر السيولة للمشتري او عدم دفعه في الاجال المستحقة او كذلك عدم استقرار الحالة المالية , او مخاطر تتعلق بعملية تصريف البضائع ....الخ**

ثالثا : المخاطر المالية (مخاطر سعر الصرف)

1 على الواردات :ويلعب سعر الصرف التوازن في الواردات والصادرات اي في الميزان الحسابي وتؤثر سياستها على الواردات بحيث الطلب عليها والعملات المتاحة لتمويلها . وتؤدي التخفيض في العملة في اغلب الاحيان في زيادة الواردات مما يتوقع المستوردون الوطنيون ارتفاع جديد في الاسعار ونقص الصادرات لاستفادة من فارق التغيير سعر الصرف بسبب انتظار المستوردين الاجانب تخفيض جديد في العملة و ومن المفروض ان تخفيض العملة يؤدي الى انخفاض اثمان السلع الوطنية مقارنة بالعملات الاجنبية مما يؤدي الى زيادة الصادرات وزيادة الايرادات من العمولات الاجنبية , وهذا التخفيض كثيرا ما يؤدي الى عكس ذلك فهو يؤدي الى ارتفاع الواردات . فلو ان الجانب الاكبر يتمون من السلع الاستهلاكية والمواد الاولية ادى الى ارتفاع الاجور وتكاليف الانتاج وعليه ترفع الاسعار وهو الامر الذي يعرقل زيادة الصادرات .

2 **على الصادرات** : على الخزينة والمؤسسة المصدرة اتباع استراتيجية التغطية ضد مخاطر الصرف المتعلقة بالصادرات وذلك من خلال اهداف المديرية العامة فيما يتعلق بالمخاطر المالية , ان البنك مكلف بإتخاذ التزامات واجراءات مختلفة العمليات يتوجب على احاطة نفسه بما يلزم ضمانات ومن المعروف ان عملية التصدير تلتزم اموالا طائلة فهي غالبة ما تكون معنية من قبول التحويلات البنكية ومن المؤكد في حالة تلقي صعوبات في اتمام العملية التصديرية فإن الممول الذي مول هذه العملية يستعرض لمخاطر مالية قد تؤثر على توزنه المالي وابعد ذلك على الالتزامات المالية الاخرى تجاه المتعاملين الاخرين , الذي يسبب مشاكل كبيرة للبنك الممول وللمصدر نفسه بسبب الاضرار التي تلحق به.

رابعا : مخاطر اخرى

1 **مخاطر السيولة** : وهي عدم وجود سيولة لذلك ينبغي ان يكون للبنك الممول ذو مركز مالي سائل يتكون في احتياطات اولية كافية موجودات يمكن ان تتحول الى سيولة

3 **مخاطر الاستثمار**: والمتمثلة في انخفاض اسعار السهم والسندات الموجودة في محفظة الاستثمار العائد الى البنك .

4 –مخاطر السرقة والاختلاس

5 مخاطر التذبذب في اسعار الفائدة

6 مخاطر عدم تسديد اقساط القروض **المقدمة الى العملاء**.

خلاصة الفصل الاول :

نظرا للتطورات الحاصلة في النظام المصرفي ادت الى تزايد حاجة البنوك وذلك راجع للوظائف العديدة والمتنوعة التي تقوم بها هذه المؤسسات , ويعتبر توفير مصادر التمويل من اهم هذه الوظائف والتي تساهم بشكل كبير في تنمية الاستثمار الوطني , وعملية تمويل الاستثمار تتعدد وتتنوع حسب المشاريع الاستثمارية المخططة والتي يجب ان تكون محققة للأهداف الاقتصاد الوطني , وعليه فالقروض البنكية من اهم اساليب التمويل البنكي للاستثمار والتي تمر عملية منحها بمراحل وفق لمعايير معينة , كما ان عملية التمويل قد تواجه مجموعة من المخاطر التي قد تعرض لها البنك من جزاء منحه للقروض والتعامل مع فئات مختلفة من الاعوان الاقتصاديون .

الفصل الثاني:

دور البنوك في تمويل الاستثمارات

الفصل الثاني :دور البنوك في تمويل الاستثمارات

تمهيد:

تلعب البنوك دورا كبيرا في الاقتصاد الوطني وقد زادت اهميتها في الآونة الاخيرة نتيجة التطور الاقتصادي وصدور قوانين مشجعة للاستثمار بشكل عام , حيث لم يعد دور البنوك كمؤسسات اقتصادية منحصرا في العمليات الادخارية للأفراد , وانما اصبح لها دور في العمليات الائتمانية والاستثمارية بمختلف انواعها ,كما كان للتغيرات الاقتصادية والمصرفية العالمية انعكاس واضح على تطورات اعمال البنوك , مما ادى الى ظهور ونمو كيانات مالية جديدة تعتبر تطورات نمو واضحة في عالم البنوك , ومن خلال تعميق مبدأ التخصص اصبحت الفروق الاساسية بين كل بنك وبنك آخر تتمثل واضح في ادارة نوع معين من الاصول المالية ,

ولهذا خصصنا هذا الفصل لتوضيح مفاهيم عامة حول الجهاز المصرفي و البنوك وتبيان وظائفها , مع التطرق الى تمويل الاستثمارات من خلال بعض الاستراتيجيات المدروسة .

المبحث الأول : آليات التمويل في البنوك التجارية

المطلب الاول : السياسة التمويلية (الاقراضية)

لابد لكل بنك تجاري عند تعامله مع القروض ان يكون لديه سياسة لإقراض مكتوبة والتي تعتبر بمثابة مرشد يعتمد عليها في ادارة وظيفة الاقراض في البنوك

أولا : مفهوم السياسة التمويلية (الاقراضية)

يمكن تعريف سياسة الاقراض بأنها مجموعة القواعد والاجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القروض وتلك التي تحدد ضوابط منح هذه القروض ومتابعتها وتحصيلها وبناء على ذلك فإن سياسة الاقراض في البنك يجب ان تشمل القواعد التي تحكم عمليات القرض بمراحها المختلفة ,وان تكون هذه القواعد مرنة ومبلغة الى جميع المستويات الادارية المعنية بنشاط الاقراض .[1] او هي مجموعة من المبادئ والمفاهيم التي تحددها الادارة العليا , لكي تهتدي بها المستويات الادارية عند وضع برامج وإجراءات الاقراض ويسترشد بها متخذو مختلف القرارات عند البدئ في طلبات الاقراض , ويلتزم بها المنفذون عند البحث عن تلك الطلبات , وبعد اتخاذ قرارات بشأنها .[2]

كما يمكن تعريف السياسة الاقراضية على انها , عبارة عن اطار يتضمن مجموعة المعايير والشروط الارشادية تزود بها ادارة الائتمان المختصة بما يحقق عدة اغراض كضمان المعالجة الموحدة للموضوع الواحد , توفير عامل الثقة لدى العاملين بالإدارة مما يمكنهم من العمل دون الوقوع في الخطأ .[3]

ثانيا : أهمية السياسة التمويلية (الاقراضية)

يعني وجود سياسة اقراضية مكتوبة تقريب الاتجاهات المتباينة , بما يساعد الافراد في اتخاذ القرارات والتصرف داخل الاطار العام للسياسة بالاضافة الى كون هذه السياسة تشكل خطوطا عريضة للعاملين في هذا المجال , فلابد ان تكون متماشية ومتناسقة مع الشروط الخاصة بتنظيم الائتمان ومتطلبات الاجهزة الرقابية على البنوك , وبذلك يتضح ان وجود السياسة المكتوبة للاقراض دافعا لادارة لتحديد اهداف البنك .

والبنك التجاري كغيره من المنظمات له اهداف خاصة يسعى لتحقيقها , وسياسة الاقراض تحدد اتجاه واسلوب استخدام اموال البنك التي يحصل عليها المودعين واصحاب رأس المال , وبذلك يتضح ان لهذه السياسة اثر على اتخاذ القرار , وهي ضرورية اذا اراد البنك بلوغ اهدافه وخدمة البيئة التي تعمل فيها , وتهدف سياسة الاقراض الى تحقيق اغراض في مقدمتها .[4]

- سلامة القروض التي يمنحها البنك .
- تنمية انشطة البنك وتحقيق عائد مرضي .
- تأمين الرقابة المستمرة على عملية الاقراض في كافة مراحها .

---

[2] منير ابراهيم هندي , ادارة الاسواق والمنشآت المالية , منشأة المعارف , مصر ,2002, ص135.

[3] عبد الغفار حنفي , عبد السلام ابو قحف , تنظيم ادارة البنوك , المكتب العربي الحديث , مصر , 2000, ص129.

[4] رضا رشيد عبد المعطي , ادارة الائتمان , دار وائل للنشر , الاردن , 1999, ص 209.

المطلب الثاني : العوامل المؤثرة في سياسة التمويل

هناك مجموعة من العوامل المختلفة تؤثر في السياسة الاقراضية للبنوك يمكن عرضها كما يلي [1]:

1- **رأس المال** : ويكون هذا الاخير حافزا بالنسبة للبنك حيث حيث تزيد ثقته اتجاه عميله لانه يضمن استرداد امواله المقرضة مهما زادت مدتها , ويستنتج البنك ذلك من جراء دراسة للميزانية المقدمة من طرف العميل في ملف طلب القرضلا اذا كلما ارتفع مقداره زادت ثقة البنك وقابليته على تحمل جميع مخاطر الائتمان .

2- **الربحية** : في عملية الاقراض يسعى البنك الى تحقيق اقصى ربح ممكن , ولكي يتسنى له ذلك عليه بإنتهاج سياسة اقراضية متساهلة وتتمثل في فرض معدلات فائدة عقلانية.

3- **استقرار الودائع** : فالبنك الذي يواجه تقلبات استثنائية في حجم ودائعه ويضطر الى اتباع سياسة مالية متحفظة لتغطية عدة متغيرات .

4- **تنافس البنوك** :بإختلاف البنوك وكثرتها , وتزداد المنافسة فيما بينهم لجلب اكبر عدد ممكن من العملاء مع اغرائهم بتسهيلات ومزايا تختلف من بنك لاخر.

5- **السياسة النقدة العامة** : البنك المركزي يتخذ سياسة مشددة عندما تكون طلبات الاقراض في حدها الاقصى وتخفيف من حدة السياسة المتخذة في حالة الركود الاقتصادي .

6- **الظروف الاقتصادية العامة** : تؤثر هذه الضروف مباشرة مع النشاط الائتماني للبنوك , اذا كلما كانت هذه الظروف مستقرة , كلما زادت حافزا اكبر للبنوك للتسهيل في اجراءات منح القروض , وفي حالة العكس فستؤثر سلبا على نشاط البنوك مثلا في حالة التضخم .

7- **حاجات المنطقة** : قد يضطر البنك الى التساهل في قروضه حتى يسمح بتنمية وتطوير بعض المناطق ويكون ذلك حافزا بالنسبة اليه لكي يكتسب مودعين جدد ويزيد من حجم قروضه مستقبلا .

8- **قابلية موظفي البنك** : كلما زادت خبرتهم وقدرتهم وتطورت تقنياتهم المستخدمة في مجال تسيير البنوك كلما زاد حجم القروض زاد معها عدد العملاء لانه بإستخدام افضل التقنيات واحسنها , تستطيع البنوك استقطاب اكبر عدد ممكن من المتعاملين في وقت قصير جدا .

لذا ينبغي مراعاة المنطقية في سياسة الاقراض للبنك والتي قد تختلف من بنك لاخر وتعكس حجم البنك ومكونات الاصول والخصوم وربحيته ورأس ماله والمتخصصات الخاصة بالقروض المشكوك في تحصيلها وكفاءة العاملين في هذه الادارة , ومما لا شك فيه فإن سمعة البنك والسوق الذي يخدمه وخصائصه لهما تأثير في تحديد درجة المخاطر التي يتحملها البنك المترتبة علر عملية الاقراض .[2]

المطلب الثالث : اجراءات منح القروض

ان القرض مبني على المفهوم الضمني لكل الثقة وهو موضوع ضمن شروط ترتكز على افكار موضوعية ليتمكن البنك من قياس الاخطار التي يمكن ان يتعرض لها قبل اتخاذ اي قرار , وعليه يمكن تقسيم الاجراءات الى [1]

[1] شاكر القزويني , محاضرات في النقود والبنوك , الطبعة الثانية , ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر , 1992 , ص 112.
[2] عبد الغفار حنفي , الاسواق والمؤسسات المالية –بنوك تجارية , اسواق الاوراق المالية , شركات التأمين , شركات الاستثمار , الدار البيضاء , 2001, ص 95.

1- الشروط العامة لمنح القروض : تعتبر عملية منح ةالقرض من اهم واخطر مايقوم به البنك من اعمال , وقبول المخاطر الائتمانية يعتبر من اهم وضائف البنوك و والتي يجب ان يعني بدراستها وتقييمها ومن ثم تستند البنوك الى عدة معايير اساسية عند تقرير منح القرض وتحديد قيمة من بين هذه الشروط :

أ- **شخصية العميل** : تعتبر شخصية العميل من اهم العناصر عند منح القرض ويمكن التعرف عليها من خلال مدى انتظام وسداد العميل لديونه كما يمكن التعرف عليها ايضا من خلال البنوك التي تتعامل معها , والموردين الذين يقومون بالتوريد اليه , بالاضافة الى مكانة العميل ومركزه الادبي في السوق التجارية وخبرته في العمل الذي يؤديه

ب- **المقدرة على الدفع** : تعني دراسة قدرة العميل على مباشرة اعماله وادارته بطريقة سليمة بحيث تضمن للبنك سلامة استخدام الاموال المقدمة له , وبالتالي سداد الديون في مواعيدها , ويعتبر هذا من اهم الاعمال الفنية للباحث الائتماني والذي يعتمد على على خبرته والاساليب التي يستخدمها في الحكم على مقدرة العميل على الدفع , ويمكن قياس كفاءة العميل الادارية عن طريق دراسة سياسته الخاصة بتسعير منتجاته المختلفة ومدى قدرت التي يستخدمها في الحكم على مقدرة العميل على الدفع , ويمكن قياس كفاءة العميل الادارية عن طريق دراسة سياسته الخاصة بتسعير منتجاته المختلفة ومدى قدرت التي يستخدمها في الحكم على مقدرة العميل على الدفع , ويمكن قياس كفاءة العميل الادارية عن طريق دراسة سياسته الخاصة بتسعير منتجاته المختلفة ومدى قدرته على المنافسة والتنبؤ بالتغيرات في الطلب على السلع وتنوع منتجاته ومدى مقدرته في المحافظة على رأس المال .

ت- **راس المال او الملركز المالي** : يجب تمتع العميل برأس مال مناسب لامكانية استرداد البنك لمستحقاته وايضا تمتعه بمركز مالي سليم , وتقوم البنوك بدراسة وتحليل القوائم المالية للعميل للتأكد من سلامة مركزه المالي , ومن المؤشرات التي يمكن استخدامها للحكم على المركز المالي للعميل :

- **نسبة حقوق الملكية للاصول الثابتة .**
- نسبة التداول
- نسبة السيولة وعائد الاستثمار اضافة الى معدل دوران الاصول الثابتة .

د- الضمانات : يؤخذ الضمان من العميل سواء عينيا او شخصيا لمواجهة بعض القصور في المعايير السابقة , ولكنه لا يغني نهائيا عن سمات العميل الحسنة , وإلتزامه بتعهداته ومقدرته على الدفع , فالهدف من الضمانات هو تحسين اوضاع القرض المقدم من البنك ضد بعض المخاطر المحتملة , فمثلا قد يطلب البنك ضمانات من المقترض لعدم توفير رأسمال كافي لديه ولكن يجب مراعاة عدم منح القرض ذا كان مصدره السداد الذي يستند اليه البنك هو بيع الضمانات ذاتها .

هـ- الظروف العامة : قد يتمتع العميل بخصائص حسنة وسمعته الطيبة ومقدرة على الدفع عالية بالاضافة الى سلامة مركزه المالي , لكن كل ذلك لا يعتبر كافيا لمنح الائتمان ذلك لان التقلبات الاقتصادية تتحكم الى حد كبير في منح الائتمان وربما تكون سببا في تغيير مقدرة العميل على وفاء بإلتزاماته , ويتضمن ذلك دراسة المنافسة ومدى سهولة او صعوبة دخول منتجيين جدد مما يزيد صعوبة تصريف المنتجات او البيع بأسعار منخفضة ومقدار الرقابة الحكومية , بالاضافة الى كل هذا هناك عامل الحاسة الائتمانية للباحث والتي تحكم على المعايير الخمسة السابقة لانه هو الذي يقرر منح الائتمان من عدمه

[1] محمد الصالح الحناوي , عبد الفتاح عبد السلام , المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية , الدار الجامعية , مصر , 1998, ص 281.

2-**اجراءات منح القرض وتحصيله** : يمر منح القرض بعدة مراحل يمكن ايجازها في الخطوات الرئيسية التالية [1]

أ- **فحص طلب القرض** : يقوم البنك بدراسة طلب العميل لتحديد مدى صلاحية المبتدئة وفقا لسياسة الاقراض في البنك , خاصة من حيث غرض القرض واجل الاستحقاق واسلوب السداد ويساعد في عملية الفحص المبدئي للطلب والانطباعات التي يعكسها لقاء العميل مع المسؤولين في البنك والتي تبرز شخصيته وقدراته بوجه عام ,وكذلك النتائج التي تسفر عنها زيادة المنشآت وخاصة من حيث حالة اصولها وظروف تشغيلها في ضوء هذه العمليات يتم اتخاذ القرار المبدئي بأستمرار في استكمال دراسة الطلب او الاعتذار عن قبوله مع توضيح الاسباب للعميل .

ب- **التحليل الائتماني للعميل** : ويتضمن تجميع المعلومات التي يمكن الحصول عليها من المصادر المختلفة لمعرفة امكانيات العميل الائتمانية من حيث شخصية وسمعة قدرته على سداد القرض بناء على المعاملات السابقة مع البنك ومدى ملائمة رأس ماله من خلال التحليل المالي , بالاضافة الى الظروف الاقتصادية التي يمكن ان ينعكس اثرها على نشاط المنشأة .

ت-**التفاوض مع المقرض** : بعد التحليل المتكامل لعناصر المخاطر الائتمانية المحيطة بالقرض المطلوب بناء على المعلومات التي يتم تجميعها والتحليل المالي للقوائم المالية الخاصة بالعميل , يمكن تحديد مقدار القرض والغرض الذي سيستخدم فيه كيفية صرفه سداده , مصادر السداد , الضمانات المطلوبة وسعر الفائدة والعمولات المختلفة , و يتم الاتفاق على كل هذه العناصر من خلال عمليات التفاوض بين البنك والعميل للتوصيل على تحقيق مصالح كل منها .

ث-**اتخاذ القرار** : تنتهي مرحلة التفاوض اما بقبول العميل او عدم قبوله شروط البنك, وفي حالة قبول التعاقد يتم اعداد مذكرة الاقتراح الموافقة على طلب القرض والتي عادة ما تتضمن البيانات الاساسية عن المنشأة الطالبة لاقتراض معلومات على مديونيتها لدى الجهاز البنكي وموقفها الضريبي وصنف القرض والغرض منه , والضمانات المقدمة , مصادر السداد وطريقته , اضافة الى ملخص الميزانية على السنوات الثلاث الاخيرة والتعليق على مؤشرات السيولة والربحية والنشاط والمديونية , والرأي الائتماني والتوصيات بشأن القرض وبناء على هذه المذكرة يتم الموافقة على منح القرض من السلطة الائتمانية المختصة .

ج- **صرف القرض** : يشترط لبدء استخدام القرض توقيع المقترض على اتفاقية القرض وكذلك تقديم الضمانات المطلوبة واستيفاء التعهدات والالتزامات التي ينص عليها اتفاق القرض .

ح- **متابعة القرض والمقترض** : الهدف من هذه المتابعة هو الاطمئنان على حسن سير المنشأة وعدم حدوث اي تغيرات في مواعيد السداد المحددة , وقد تظهر من خلال المتابعة ايضا بعد التصرفات من المقترض والتي تتطلب اتخاذ الاجراءات القانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك او تتطلب تأجيل السداد او تجديد القرض لفترة اخرى .

خ- **تحصيل القرض** : يقوم البنك بتحصيل مستحقاته حسب النظام المتفق عليه وذلك اذا ما لم تقابله اي من الظروف السابقة عند المتابعة (الاجراءات القانونية , تأجيل السداد ى, تجديد القرض)

[1] صديقي سامية , يونس الزهرة , دور البنوك في تمويل قطاع السكن في الجزائر , مذكرة نيل شهادة الماستر , جامعة ادرار , 2015-2016 , ص 16-17.

الشكل لرقم (01-01) اجراءات منح القرض وتحصيله

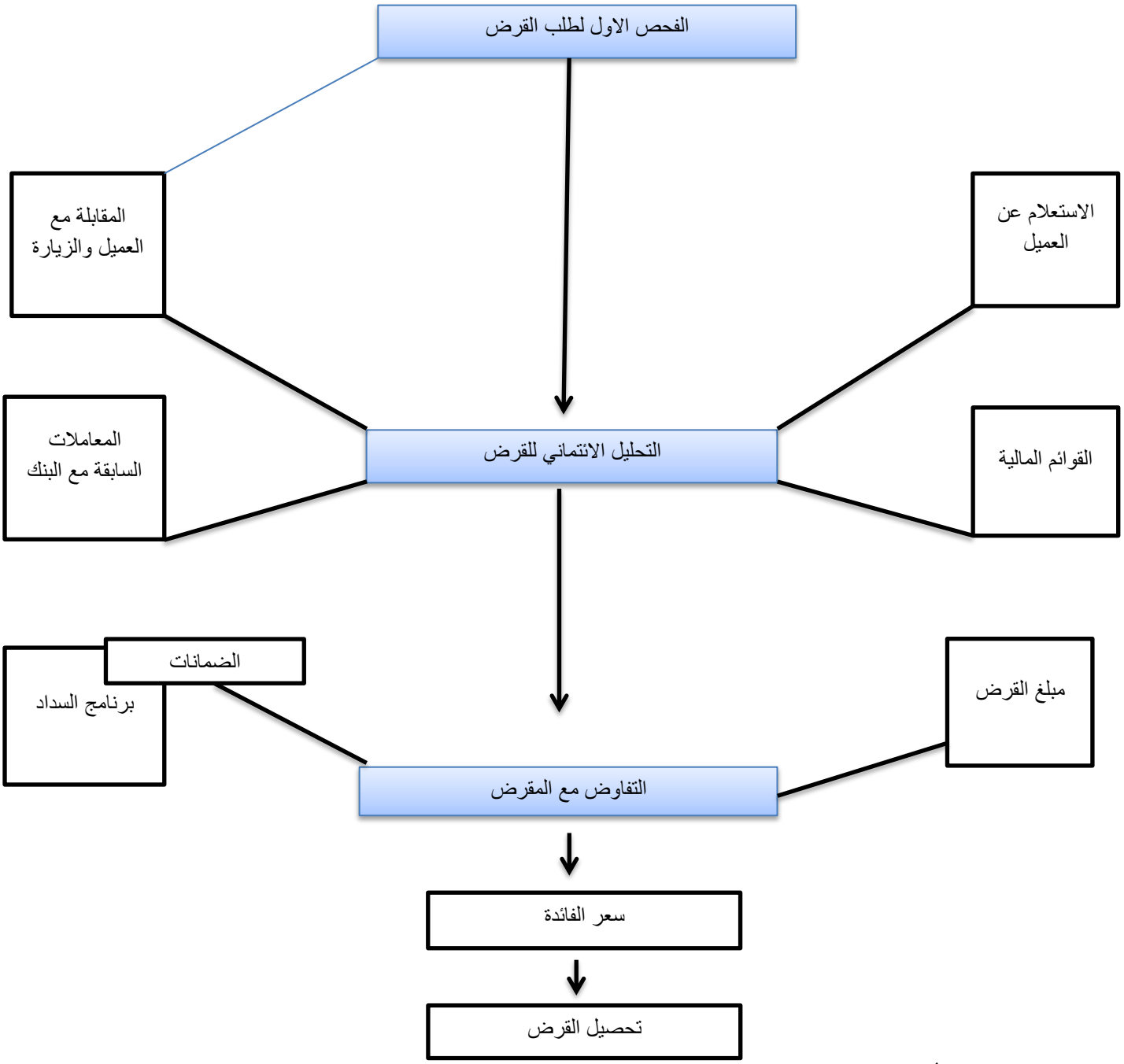

المصدر : محمد الصالح الحناوي , عبد الفتاح عبد السلام , المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية , الدار الجامعية , مصر , 1998, ص 281.

المبحث الثاني :بطاقة تعريفية للقرض الشعبي الجزائري

القرض الشعبي الجزائري من المؤسسات الاقتصادية المالية التي التي نشأت غداة الاستقلال , ويعتبر في يومنا هذا من المؤسسات الهامة في الميدان المصرفي .

المطلب الاول : مفهوم و مهام واهداف القرض الشعبي الجزائري

اولا :

تعريف القرض الشعبي الجزائري

يعتبر القرض الجزائري بنك ودائع يهتم بأعطاء كل اشكال القروض لمختلف القطاعات , ان القرض الشعبي الجزائري يخضع للتشريع البنكي , ويعتبر بنكا وشاملا مع الغير , بحيث يقوم بجمع النقود من اصحاب الفائض المالي الى اصحاب العجز المالي وذلك وفق اسس معينة ويقوم ايضا بمنح القروض القروض القصيرة . ابتداء من 1971 اصبح يقوم بمح القروض المتوسطة الاجل ايضا وتبعا لمبدأ التخصص البنكي فقد تتكفل القرض الشعبي الجزائري بمنح القروض للقطاع الحرفي , الفندقي , والقطاع السياحي بصفة عامة , وكذلك قطاع الصيد والتعاونيات غير فلاحية والمهن الحرة .[1]

يتواجد مقر CPA بالجزائر العاصمة " العقيد عميروش " ويضم 134 وكالة موزعة على مجموعات وسط –شرق –غرب ويبلغ رأس ماله عند التأسيس 15 مليون جزائري ويشهد عدة تطورات هي كالتالي :

- 1966 ..... 15 مليون دينار جزائري .
- 1983 ..... 800 مليون دينار جزائري .
- 1992 ..... 5.9 مليار دينار جزائري .
- 1994 ..... 9.31 مليار دينار .
- 1996 ..... 13.6 مليار دينار جزائري
- 2000 ..... 21.6 مليار دينار جزائري
- 2004 ..... 25.3 مليار دينار جزائري .
- 2006 ..... 29.3 مليار دينار جزائري .
- 2008 -2011 ..... 48 مليار دينار جزائري .

[1] وادي عبد المالك , سيرين خالد , دور البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية , مذكرة تخرج ماستر , جامعة البويرة , ص 67 -68.

ثانيا :

مهام واهداف القرض الشعبي الجزائري (CPA)

يهدف القرض الشعبي الجزائري على ترقية تمويل التجارة الوطنية بفضل تجارة نشيطة , تجاه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (PME) , بناء اشغال عمومية والري (RTPH) , التجارة والتوزيع , الصحة , السياحة , الفندقة , الحرف التقليدية , وسائل الاعلام ...الخ

يقوم القرض الشعبي الجزائري بإستلام الإيداعات ومنح القروض واخذ الاشتراكات من رأس المؤسسات الكبرى وسفتجة لصالح الاخرين كل قرض تمنحه مؤسسات اخرى , ولتحقيق اهدافه وتحسين خدماته وتسهيلها على الزبائن وكان القرض الشعبي الجزائري اول من قام بإدخال البطاقات البنكية وتوزيع اول موزعات اوتوماتيكية للاوراق النقدية .

كما يعتبر اول مصرف في الجزائر من بدأ خطة البنك الالكتروني , الذي من خلاله يسمح للزبائن القيام بعدة عمليات بنكية عن بعد بواسطة اربع قنوات متعددة الوسطاء هي الانترنت , الفاكس الرسائل القصيرة , الهاتف ....الخ [1]

[1] وادي عبد المالك , سرين خالد , مرجع سابق , ص 68.

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري

اولا : الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري :

يتكون الهيكل التنظيمي للقرض الشعبي الجزائري من : [1]

1- **رئاسة المديرية العامة**

2- **رئاسة الفرقة** :هي استشارة تعمل لدى رئيس المديرية العامة

3- **المفتشية العامة** : تقوم بالمراقبة الداخلية اتجاه هياكل البنك ومراعاة احترام الاجراءات و الاوامر , وتقوم بتقديم مختلف عمليات المراقبة الهرمية والوظيفية المعمول بها من طرف مختلف مراكز المسؤولية .

4- **خلية المجلس** :تقوم بتطوير طرق قياس درجة الفعالية وامن الدوائر ومعالجة المعلومات العمليات والقرارات .

ثانيا :نشاطات القرض الشعبي الجزائري : يلعب القرض الشعبي الجزائري دورا هاما في النشاط الاقتصادي فهو يعمل على :

- تقديم القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة , مثل قطاع السياحة والصيد البحري
- القيام بعملية البناء والتشييد من خلال منح قروض متوسطة وطويلة الاجل .
- اقراض الحرفيين وقطاعات السياحة والفندقة والصيد والتعاونيات غير زراعية في ميادين الانتاج والتوزيع والخدمات مهما كان نوعها.
- جمع الودائع .
- تحويل العملات .
- تسهيل المعاملات بين المستودع والمورد في عمليات التجارة الخارجية .
- تقديم قروض وملفات لقاء سندات عامة الى الايرادات المحلية وتمويل مشتريات الدولة , الولاية والبلدية , والشركات الوطنية .

[1] مرزوقي بشرى , مرهون رحيمة , ادارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية الجزائرية , جامعة المسيلة , ص 35-36.

المطلب الثالث: سياسة منح القرض في بنك القرض الشعبي الجزائري

ثانيا : الاسس التي يعتمد عليها البنك في دراسة ملف القرض

من اجل دراسة الملف يشترط من الزبون تقديم ملف يتكون من الوثائق التالية :[1]

- طلب خطي يحدد مبلغ القرض .
- تقديم المؤسسة
- دراسة تقنية اقتصادية بالنسبة لطلبات قروض الاستثمار .
- قائمة الممتلكات .
- آخر ثلاث ميزانيات مع ميزانية مستقلة لسنتين .
- الميزانية الافتتاحية
- الميزانيات المحاسبية لمدة القرض .
- مستخرج من الضرائب .
- شهادة الانضمام لصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية .
- عقد الملكية , او عقد الامتياز , او عقد الايجار .
- وضعية الزبون تجاه البنوك الاخرى .
- نسخة مطابقة الاصل للسجل التجاري .
- الفواتير .
- مخطط تمويل مستقبلي .
- الرقم التعريفي الجبائي nif .
- الرقم التعريفي الاحصائي nis.
- وبعد تقديم الملف تبد عملية دراسة الملف والتي تتركز على :
- دراسة المخاطر الاقتصادية .
- التحليل بواسطة النسب المالية .
- تقديم المنظمة .
- القرض المطلوب .
- الوضعية المالية للمنظمة .

[1] مرزوقي بشرى , مرهون رحيمة , مرجع سابق ص 43-44.

خاتمة

انطلاقا من اختياري لموضوع الجهاز المصرفي وتحدياته في تمويل الاستثمار , ومحاولة مني التعرف على دور الجهاز المصرفي في تمويل الاستثمار

لقد تطرقت لموضوع الجهاز المصرفي ودوره في تمويل الاستثمارات من جانب التمويل الا ان هناك جوانب اخرى لا تقل اهمية كالجوانب الاجتماعية والتنظيمية وجانب التسيير وغيرها والتي تتطلب ابحاثا ودراسات اخرى , كما يجب اعطاء موضوع الاستثمار اهمية بالغة لتطوير اقتصاد البلد .

يعد الاستثمار احد الركائز الاساسية التي يقوم عليها الاقتصاد الوطني وعليه عملت الدولة على دعمه بإتباع عدة سياسات تماشيا والاصلاحات التي عرفتها البلاد , حيث تطرقت الى اليات وطرق تمويل الاستثمارات وعلاقتها بالبنوك وذلك للدور المهم الذي تؤديه البنوك في توفير التمويل اللازم لهذا النوع من المشاريع .

حيث تمكنت من معرفة مختلف الاجراءات التي تمر بها عملية منح القرض لتمويل الاستثمار وان البنك محل دراسة لاتخاذ القرار السليم لمنح القرض او عدمه .

يقوم البنك قبل قبوله او رفضه لتمويل اي استثمار بدراسة شاملة وعميقة للوضعية المالية والاقتصادية للعميل او المؤسسة لمعرفة مدى قدرته على تسديد ديونه في آجال استحقاقها .

- تلعب البنوك دورا اساسيا في الاقتصاد ولديه سياسة مضبوطة بإحكام في تمويل الاستثمارات .

- يعتمد البنك خلال عملية التمويل على الضمانات وسلامته وذلك لتفادي الوقوع في حالة عدم السداد .

وفي الاخير نقول ان بحثي هذا ما كان الا محاولة بسيطة للتعرف على التحديات التي يواجهها لجهاز المصرفي في تمويله

قائمة المراجع

1- خبابه عبد الله , **الاقتصاد المصرفي** , مؤسسة شباب الجامعة ,الاسكندرية , 2008, (ص188.182.179)

2- Gobin gilles (1980) .les operations bancaires et leurs abondements economiques . dunod , paris . France . p 04.

3– عبد المطلب عبد الحميد , **إدارة البنوك** , دار المناهج للنشر والتوزيع , عمان , الاردن , 2007 , ص 20.

4– شاكر القزويني , **محاضرات في اقتصاد البنوك** ,ديوان المطبوعات الجامعية ,ط4,الجزائر و2008,ص66

5– محفوظ لشعب , **الوجيز في القانون المصرفي الجزائري** ، ديوان المطبوعات الجامعية ,ط3,الجزائر 2008 ص30.

6– محمود حميدات **مدخل الي التحليل النقدي** , ديوان المطبوعات الجامعية ,ط3,الجزائر ,2005,ص130.

7 - قيلي زوليخة, **المخاطر والتنظيم الاحترازي في البنوك ,مذكرة تخرج شهادة ماجيستر** ,جامعة وهران ,2011 2012, ص 18.

8– باكور حنان , **الجهاز المصرفي الجزائري ومتطلبات العولمة** ,كلية العلوم الاقتصادية , جامعة البويرة , رسالة تخرج ماستر, 2013 -2014. ص 6

9– محمد عبد الفتاح الصيرفي , **ادارة البنوك** , دار المنهج للنشر والتوزيع , عمان , الاردن , ص 13.

10– محرزي جلال , **نحو تطوير وعصرنة القطاع المصرفي في الجزائر** , اطروحة دكتوراه جامعة الجزائر , 2002-2006, ص55 -56.

11– جمال بعيطيش ، **تمويل ومخاطر المالية للاستثمارات في المؤسسات** ، دراسة حالة المؤسسة الوطنية للعصي والمصبرات – فرع نقاوس ، رسال ماجيستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة باتنة ، 2008-2009، ص 3،4.

12–نسيمة سابق، **أثر الاستثمار في المؤسسسات الصغيرة والمتوسطة على النمو الاقتصادي**، جامعة باتنة 1 ، 2015-2016 ص 8 .

13–Pierre diterlin، l'Investissement، Paris 57، p22

14–Paul samuelson-Macro-Economie، Ed ، organisation 17 eme 1994، p 635.

15– منصوري الزين، **آليات تشجيع وترقية الاستثمار كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية**، رسالة دكتوراه ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، ص9.

16 – حمزة عبد , الحكيم منير دحمان ,محمود الابيض , **البنوك الشاملة ودورها في تحفيز الاستثمار** , مذكرة تخرج شهادة ليسانس , جامعة ورقلة , 2012-2013 ,ص 57

17– عبد الوهاب بوحامد سامي عيسى , محمد ساعي , **الاستثمارات الخاصة في الجزائر ودور البنوك التجارية في ترقيتها** , مذكرة تخرج لنيل شهادة في العلوم التجارية , جوان 2002 , ص 18.

18– احمد حافظ الحجويني , **التحليل الاقتصادي الكلي** , مكتبة عين شمس , دار غريب للطباعة , القاهرة , 1974, ص 64.

19–Kamel hamdi . analyse bancaire de l'entreprise 44 éme . édition essalem . algerie .2000 .page 11

20– زياد رمضان , **مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي** , دار وائل للنشر , 1988, ص 23.

22– جميل احمد توفيق , **الاستثمار وتحليل الاوراق المالية** ' دار المعارف , مصر , ص 104.

23– قاسم نايف علوان, **ادارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق** , دار الثقافة للنشر والتوزيع ,طبعة 2009 ,الاردن ص36.

24– فرقان مراد , **تمويل الاستثمارات عن طريق قروض بنكية** , مذكرة تخرج شهادة نيل الدراسات التطبيقية الجامعية , دفعة 02, 2003, ص 44.

25– هيثم محمد الزغبي : **الادارة و والتحليل** , دار الفكر للطباعة والنشر للتوزيع , عمان , 2000, ص 77.

26–منير ابراهيم هندي , **الفكر الحديث في مصادر التمويل و منشأة المعارف الاسكندرية** , مصر ,1998 ,ص 5.

27– منير ابراهيم هندي , **ادارة الاسواق والمنشآت المالية** , منشأة المعارف , مصر ,2002, ص135.

28– عبد الغفار حنفي , عبد السلام ابو قحف , **تنظيم ادارة البنوك** , المكتب العربي الحديث , مصر , 2000, ص129.

30– رضا رشيد عبد المعطي , **ادارة الائتمان** , دار وائل للنشر , الاردن , 1999, ص 209.

31– شاكر القزويني , **محاضرات في النقود والبنوك** , **الطبعة الثانية** , ديوان المطبوعات الجامعية , الجزائر , 1992 , ص 112.

32– عبد الغفار حنفي , **الاسواق والمؤسسات المالية –بنوك تجارية** , اسواق الاوراق المالية , شركات التأمين , شركات الاستثمار , الدار البيضاء , 2001, ص 95.

33– صديقي سامية , يونس الزهرة , **دور البنوك في تمويل قطاع السكن في الجزائر** , مذكرة نيل شهادة الماستر , جامعة ادرار , 2015-2016 , ص 16-17.

34– مرزوقي بشرى , مرهون رحيمة , **ادارة المخاطر الائتمانية في البنوك التجارية الجزائرية** , جامعة المسيلة , ص 35-36.

35– وادي عبد المالك , سيرين خالد , **دور البنوك في تمويل المشاريع الاستثمارية** , مذكرة تخرج ماستر , جامعة البويرة , ص 67 -68.

36– محمد الصالح الحناوي , عبد الفتاح عبد السلام , **المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية** , الدار الجامعية , مصر , 1998, ص 281.

37– رقية بوحيدر , **محاضرات مقياس تمويل المؤسسة** , سنة اولى ماجستار ادار مالية , جامعة جيجل , 2013-2014

المراسيم والمقررات

1– لامر رقم 66-336 المؤرخ في 29 ديسمبر

966 المعدل والمتمم بالأمر رقم 67-75 المؤرخ في 11 ماي 1967 والمتعلق بإنشاء القرض الشعبي الجزائري .

2–المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 1996/090/08, المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وتحديد قانونها الاساسي, الجريدة الرسمية الجزائرية ,العدد 55,ص 11,12.

3– المرسوم التشريعي رقم 94-09 الصادر بتاريخ 1994/05/26[1]والمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ 1994/07/06.

4- المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 1996/09/08.

[1] المرسوم التشريعي رقم 94-09 المؤرخ في 1994/05/26 المتضمن الحفاظ على الشغل وحماية الاجراء الذين قد يفقدون عملهم بصفة لا ارادية ,, الجريدة الرسمية الجزائرية,العدد34,الصادر بتاريخ 1996/06/01,ص 3.